ÐÞŸØØØŘöä ŐÐÞØØĢöäş ƀÅØØØŘöä ĻØØØŒŸĤǫöä ģǿäàş

ĞØØØØŸŒŋ ȣʒÔöäʒż ŞŒÁΣä ÆĢʒ ÐŘŋÅØØØʒä ÂØØõÀţä

ĸŒÊǫöä ŷʒŸʒş ĞΛǾÁDzǫöäş ĞΛåÅÔǫęǫä ŷʒŸĤöä ÆƬŘŋ

2015 /..... : ʒDZÀţä

ĸŒÊǫöä ŷʒŸʒ : ĻÊę

ĞΛǾÁDzǫöä ŷʒŸĤöäş ĸŒÊǫöä ÛĞΛåÅÔǫęŗä ŷʒŸĤöä : ɟäÆŒţä

ĸŒÊǫöä ŷʒŸʒ :ĞĢĤ Îöä

ĞŒöÅŋ : ÒÔÁǫöä

:ɟäʒØØØØØʎĤż gÀÕØŋ

ĞŒŸǂä ĞŒƚÆǫöä ĞŸDzʒ ʒʒá Ž ȣŸǂä ŌΛʒƚǫöä øşá - ɟäşÀŋ ƁÆŒè ĞΛÆŸż - ĞöÅģ Ćè̈äǿá

" ĞŒöÅŋ " ÒÔơ(å.ŷ.ȯ) ĸŒÊǫöä ŷʒŸʒ Ž ÈφÅÊŒŸöä gåÅƬÌ ŌŒʎȯŋ gÀØØØØØØõØŋ

:ĞĢŸÛöä åäÆʒŮ

ĞǫĢèʒż gǿÅè -

ĞùʒĤż ȣÅÅʒ -

ŋĢŒȣż gåǿş -

:æÅǫèɟä ȣäÀÌŮ

gʒÕǿʒż ÕöÅţä ÆĢʒ -

2015/2014 :ĞŒĤŋÅəä ĞΛÊöä

وبه نستعين

الدعاء

هو الله تعالى شأنه العظمة والاقتدار

إلهي إلهي، أشكرك في كل حال وأحمدك في جميع الأحوال .في النعمة ألحمد لك يا إله العالمين .وفي فقدها الشكر لك يا مقصود العارفين .

في البأساء لك الّثناء يا معبود من في السموات و الأراضين وفي الضراء لك السناء يا من بك انجذبت أفئدة المشتاقين .في الشدة لك الحمد يا مقصود القاصدين وفي الرخاء لك الشكر يا أيها المذكور في قلوب المقربين .في الّثروة لك البهاء يا سيد المخلصين وفي الفقر لك الأمر يا رجاء الموحدين. في الفرح لك الجلال يا لا إله إ لا أنت وفي الحزن لك الجمال يا لا إله إ لا أنت .في الجوع لك العدل يا لا إله إ لا أنت وفي الشبع لك الفضل يا لا إله إ لا أنت .في الوطن لك العطاء يا لا إله إلا أنت وفي الغربة لك القضاء يا لا إله إ لا أنت .تحت السيف لك الأفضال يا لا إله إلا أنت وفي البيت لك الكمال يا لا إله إلا أنت .في القصر لك الكرم يا لا إله إلا أنت .وفي التراب لك الجود يا لا إله إلا أنت .في السجن لك الوفاء يا سابغ النعم وفي الحبس لك البقاء يا مالك القدم لك العطاء يا مولى العطاء وسلطان العطاء ومالك العطاء .

أشهد أنك محمود في فعلك يا أصل العطاء ومطاع في حكمك يا بحر العطاء ومبدأ العطاء ومرجع العطاء.

شكر و تقدير

أولا نشكر الله ونحمده حمدا تتم به الصالحات على توفيقه لنا وإمدادنا بالعون طيلة مشوارنا الدراسي في إنجاز هذه المذكرة.

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى أستاذنا المشرف: بوركوة عبد المالك الذي لم يبخل علينا بنصائحه وتوجيهاته القيمة.

كما لا يفوتنا أن نتقدم بشكرنا الخالص مع فائق التقدير والاحترام لكل أستاذ مخلص لرسالته.

كما نتقدم بالشكر الجزيل لكل من ساعدنا من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل واجتهد معنا بكل إخلاص.

إلى كل هؤلاء نهدي هذا العمل المتواضع

.

3DLAT.COM

الفهرس

** الفهرس**

فهرس البحث

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

الفهرس **الصفحة**

المقدمة العامة..... أ

الفصل الأول : عموميات حول التمويل المحلي

مقدمة الفصل.....6

المبحث الأول:ماهية التمويل

تمهيد

المطلب الأول: تعريف التمويل و خصائصه و أنواعه 7

الفرع الأول: تعريف التمويل 7

الفرع الثاني: أنواع التمويل.....8

الفرع الثالث: العوامل المحددة للتمويل.....9

المطلب الثاني: التمويل و أسسه و أهميته و ضماناته

الفرع الأول: أسس التمويل 12

الفرع الثاني: ضمانات التمويل 14

الفرع الثالث: أهمية التمويل 17

المبحث الثاني: التمويل المحلي

تمهيد

المطلب الأول: ماهية التمويل المحلي.....18

الفرع الأول: تعريف التمويل المحلي 18

الفرع الثاني: مصادر التمويل المحلي 18

الفرع الثالث: شروط التمويل المحلي 19

الفهرس	الصفحة

المطلب الثاني: الموارد المحلية في الجزائر.....20

الفرع الأول: الموارد المحلية الذاتية 20

الفرع الثاني: الموارد المحلية الخارجية 21

خاتمة الفصل.....23

الفصل الثاني : مدخل حول التنمية المحلية

مقدمة الفصل 24

المبحث الأول : مدخل حول التنمية

تمهيد

المطلب الأول : مفهوم التنمية.....25

الفرع الأول : تعريف التنمية 25

الفرع الثاني: عوائق التنمية 25

المطلب الثاني : نظريات التنمية و نماذج نموها 27

الفرع الأول : أهم نظريات التنمية 27

الفرع الثاني : أهم نماذج نموها 30

المبحث الثاني : ماهية التنمية المحلية و أثرها على التمويل المحلي

تمهيد

المطلب الأول : ماهية التنمية المحلية 34

الفرع الأول : تعريف التنمية المحلية 34

الفرع الثاني : الموارد المالية للجماعات المحلية 35

الفرع الثالث : مساهمة الجماعات المحلية في التنمية المحلية 41

المطلب الثاني : النظام الضريبي و مجموعة الضرائب و الرسوم المخصصة للجماعات المحلية 43

الفرع الأول : موارد جبائية المخصصة لفائدة البلدية دون سواها 43

الفرع الثاني: موارد الجبائية التي تشترك فيها البلدية مع غيرها 45

خاتمة الفصل 48

الفهرس **الصفحة**

الفصل الثالث : دور التمويل المحلي في دفع عجلة التنمية المحلية - دراسة حالة بلدية سيدي مروان -

مقدمة الفصل 49

المبحث الأول : مدخل حول التعريف بالمصالح الضريبية الموجودة على تراب البلدية و تحليل ميزانيتها

تمهيد

المطلب الأول : مدخل تعريفي بالبلدية و المصالح الجبائية الموجودة على ترابها 50

الفرع الأول : التعريف بالبلدية 50

الفرع الثاني : المصالح الجبائية داخل البلدية و مهامها 51

المطلب الثاني : تحليل تطورات ميزانية البلدية 52

الفرع الأول : دراسة الإيرادات.....52

الفرع الثاني : دراسة النفقات 54

المبحث الثاني: إشكالية الإيرادات الجبائية الخارجية للبلدية و تحليل نسبها من مجموع العوائد المحلية

تمهيد

المطلب الأول : تقييم موارد ميزانية البلدية.....58

الفرع الأول : الموارد الإجمالية 58

الفرع الثاني : مساهمة البلدية في التنمية 53

خاتمة الفصل 62

الخاتمة العامة 63

قائمة المراجع

قائمة الجداول

الجدول رقم 01 : نسبة مساهمة البلدية في الايرادات لسنة 2012

الجدول رقم 02 : مساهمة موارد البلدية في الايرادات لسنة 2013

الجدول رقم 03 : نسبة مساهمة موارد البلدية في الايرادات لسنة 2014

الجدول رقم 04 : نفقات البلدية لسنة 2012

الجدول رقم 05 : نفقات البلدية لسنة 2013

الجدور رقم 06 : نفقات البلدية لسنة 2014

قائمة الاشكال

الشكل رقم 01 : العلاقة بين التمويل المحلي و التنمية المحلية

المقدمة العامة

مقدمة عامة

يعد موضوع التنمية المحلية من المواضيع التي تحظى باهتمام متزايد من طرف عدد من البلدان ان على مستوى السياسات الاقتصادية لمختلف البلدان أو على مستوى البحوث العلمية الأكاديمية حيث تقدم التنمية المحلية كبديل استراتيجي لمعالجة الخلل التنموي الذي تعاني منه البلدان النامية بشكل عام , فلا سيما في ظل تغيير طبيعة دور الدولة وارتباط التنمية المحلية بشكل أساسي بالعوامل الداخلية التي يمكن التحكم فيها إلى حد كبير , أكثر من ارتباطها بالعوامل الخارجية .

و في الواقع هناك عدة منطلقات لهذا التوجه الحكم الراشد , تحقيق استغلال أفضل للموارد, مراعاة الخصوصيات المحلية تحقيق التوازن الجهوي .....الخ

هذا الخلل أصبح يفرض على الدول مراجعة مناهج التنمية المتبعة , القائمة أساسا على المركزية و التي ظلت فيها المؤسسات المحلية بمختلف أشكالها الاقتصادية و السياسية والتعليمية و المدنية مجرد مفند للسياسات المركزية قد لا تتناسب في اغلب الأحيان و الخصوصيات المحلية و تطلعات مختلف المناطق

و الجزائر كغيرها من الدول النامية وجدت نفسها غداة الاستقلال أمام مشاكل التخلف الموروثة عن الحقبة الاستعمارية , وكحل مقترح حينها تم اعتماد أسلوب التخطيط المركزي كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية هذا الأسلوب لم تراخي فيه خصوصيات كل منطقة بل كان شموليا مما أدى إلى نتائج سلبية انعكست على حياة المواطن وزادت في تفاقم الأزمة .

ان الجزائر اليوم تسعى جاهدة إلى تحقيق تنمية وطنية شاملة ومستدامة قصد الخروج نهائيا من الأزمات المتعددة التي عرفتها, هذه التنمية لا يمكن تجسيدها إلا بالانطلاق من الجزء إلى الكل و من القاعدة نحو المركز , واضعة التنمية المحلية كأساس لمنطلق لها .

و لتجسيد هذه التنمية اعتمدت الجزائر مبدأ اللامركزية في التسيير و الذي يقوم على وجود جماعات محلية منتخبة التي تعتبر أهم وسيلة لتحقيق التنمية المحلية, و يتضح ذلك كليا من خلال الصلاحيات الواسعة التي وكلت للجماعات المحلية(الولاية و البلدية) عبر الإصلاحات القانونية و ذلك

في كافة المجالات الاقتصادية منه ا الاجتماعية السياسية و الثقافية و التي تصب معظمها في منح الجماعات المحلية الاستقلالية المالية و الوجود القانوني المستقل.

و أصبح من الواضح في ظل التغيرات الاقتصادية الجديدة ضرورة إعادة النظم في مجال تداخل الجماعات المحلية أي الفصل بين مهام الدولة و الجماعات المحلية بالإضافة إلى تدعيم الوسائل المالية لهذه الأخيرة .

و لتحقيق أهداف التنمية التي تسعى إليها الجزائر لا بد من ابحث عن مصادر مالية لتمويل هذه التنمية و التمويل في الواقع سوى عملية اقتصادية ضرورية لعملية التمنية المحلية لأنه يعني البحث و توفير الاحتياجات الضرورية من الأموال لهذه العملية

الإشكاليـــــة

تعاني الجماعات المحلية مشكل عدم تجانس مواردها و الأعباء و المهام الموكلة إليها, وللإحاطة بالموضوع يمكن طرح التساؤل الرئيسي التالي:

ما هو دور التمويل المحلي في دفع عجلة التنمية المحلية؟

- و لمعاجلة هذا التساؤل يستدعي طرح بعض الأسئلة الفرعية و المتمثلة في:

-هل الجماعات المحلية بما تملكه من موارد مالية قادرة على تمويل التمنية المحلية ؟أم ان على جهات أخرى التدخل لتمويلها؟

-هل ان الاختلال المسجل في التنمية المحلية يعود إلى ضعف السياسات المنتهجة أمإلى عدم قدرة الجماعات المحلية إلى التكفل بالمهام المسندة إليها

-كيف يتم إصلاح جهاز تمويل التنمية المحلية؟

فرضيات البحث:

تفترض هذه الدراسة و التي تبحث في تمويل التنمية المحلية على ما يلي:

الفرضية1:

إن الجماعات المحلية تسعى جاهدة في إطار الموارد المالية التي تحوزها للقيام بالمهام الموكلة إليها .

الفرضية 2:

التنمية المحلية تتطلب جهودا تتجاوز الإمكانيات المتاحة للجماعات المحلية.

الفرضية3:

إصلاح الوسائل المالية لتمويل التنمية المحلية و كذا تجديد نوعية العلاقة بين الدول و الجماعات المحلية هما العنصران الأساسيان لتجديد جهاز تمويل التنمية المحلية.

أهمية الموضوع :

يكتسب هذا العمل أهمية في ضوء التحولات السياسية و الاقتصادية التي صاحبت مفهوم الدول الحديثة القائمة على سيادة القانون و الديمقراطية فضلا عن تزايد الاهتمام في معالجة القضايا و معضلات التنمية المحلية خاصة موضوع تمويل التنمية المحلية و معوقاتها, والتي تعد من المواضيع الهامة لأنها تحدد علاقة المواطنين بالجماعات المحلية و كذا علاقات القوى بين الدولة و الجماعات المحلية في مجال تمويل التنمية المحلية.

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن نقاط القوة و الضعف في أداء الجماعات المحلية و تأثير التمويل المحلي و الموارد المحلية الذاتية في استقلال الجماعات المحلية و محاولة تحديد أهم الإصلاحات التي يجب القيام بها من اجل تجديد نظام تمويل التنمية المحلية.

المنهج المتبع :

للإجابة على إشكالية البحث و إثبات صحة الفرضيات تمت دراستنا بالاعتماد على كل من المنهج الوصفي التحليلي الذي يتلاءم مع طبيعة الموضوع و المنهج الاستقرائي كما تم استخدام المنهج التاريخي لعرض التطور الذي عرفه التمويل المحلي في دفع عجلة التنمية المحلية عبر مختلف المراحل التي مر بها الاقتصاد الوطني,

كما تم استخدام منهج المقارنة في بعض نقاط البحث و قد قمنا باستخدام العديد من الأدوات التي تطلبتها كل المناهج السابقة.

-مختلف القوانين و التشريعات التي تتعلق بالموضوع

-مختلف الإحصائيات و التقارير التي لها صلة بدور التمويل المحلي في دفع عجلة التنمية المحلية

-الاستعانة بالدراسات السابقة و كذا مختلف الملتقيات و الأيام الدراسية التي اهتمت بالموضوع.

تقسيمات الدراسة

- لقد تم تقسيم الدراسة إلى ثلاث فصول حيث تناولنا في الفصل الأول عموميات حول التمويل المحلي تم تقسيمه إلى مبحثين : المبحث الأول ، ماهية التمويل من حيث المفهوم و الأنواع و العوامل المحددة له ثم نعرج إلى التمويل و أسسه و أهميته وضماناته ثم نعرف التمويل المحلي و نبين فيه مصادره وشروطه أما الفصل الثاني فتناول فيه مدخل حول التنمية المحلية و قد تم تقسيمه إلى مبحثين : المبحث الأول :مدخل حول التنمية ثم نعرف و أثرها على التمويل المحلي وفي الأخير تناولنا في الفصل الثالث دراسة حالة بلدية سيدي مروان حول دور التمويل المحلي في دفع عجلة التنمية المحلية .

الفصل الأول

عموميات حول التمويل المحلي

مقدمة الفصل

تعتبر مشكلة التمويل أهم وابرز المشكلات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ كثيرا ما افتقر إلى المهارات الأساسية في إدارة الأمور المالية، أو لنقص التمويل.وتختلف حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتمويل باختلاف المرحلة التي تمر بها ، فاحتياجات المؤسسة عند الانطلاق تختلف عن تلك الاحتياجات التي تظهر بعد الانطلاق، ففي المرحلة الأولى (مرحلة الانطلاق) تحتاج المؤسسة الصغيرة والمتوسطة إلى التمويل طويل الأجل لبدء نشاطها وتثبيت أقدامها في دنيا الأعمال، وذلك من اجل شراء الأصول الثابتة كالأراضي والمباني و الآلات،وهنا تظهر الحاجة إلى المصادر الداخلية للتمويل والتي تعني في هذه المرحلة المدخرات الفردية المملوكة لأصحاب المنشأة، أو قد تكون مدخرات بعض أقاربهم لكن هذه الأموال عادة ما تكون غير كافية، ولهذا في المقابل تظهر الحاجة إلى التمويل الخارجي، وغالبا ما تلجأ هذه المؤسسات إلى البنوك على اعتبار أنها غير مؤهلة لاقتحام الأسواق المالية بالمعنى الأوسع للكلمة .فمثلا في استخدام آليات البورصة بغرض التمويل أمر غير ممكن لهذا النوع من المؤسسات لأنها مجبرة للخضوع تحت ما يسمى بالنظرية المالية بنظرية الإبلاغ أو الإفصاح المسبق عن وضعيتها المالية أمام جهات رسمية تقرر درجة قدرها المالية، ورغم أن البنوك كثيرا ما تحجم عن تمويل هذه المرحلة، إلا انه يمكن أن توافق على منح القروض لها، إذا وجدت من يجنبها– من أصحاب المؤسسة – مخاطر التمويل، من خلال تقديم الضمانات سواء شخصية أو عينية، وتقوم حكومات بعض الدول بضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذه المرحلة.وقد تتوافر إمكانيات أخرى للتمويل إذ يمكن الحصول على الأصول الثابتة من الآلات والمعدات بنظام الاستئجار أو من بعض مؤسسات التمويل الحكومية التي أنشأتها الدول لمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

مما سبق نستنتج أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عند تأسيسها تحتاج إلى تمويل طويل ومتوسط الآجل، ويمكن أن تعتمد في ذلك على عدة مصادر من أهمها التمويل الخاص، الاقتراض من الأصدقاء والأقارب، القروض البنكية طويلة الأجل، التمويل بالاستئجار ...الخ.

هذا عن تمويل المؤسسات عند تأسيسها، بعد هذه المرحلة تأتي مرحلة أخرى في حياة المؤسسة،وهي مرحلة الازدهار والانطلاق، حيث تبدأ المؤسسة في تحقيق معدلات النمو المرغوبة ومن ثم زيادة المبيعات وكذلك الأرباح، ومع زيادة المبيعات تظهر الحاجة إلى زيادة التمويل من خلال تمويل دورة نشاط الاستغلال،وهذا النوع من القروض عادة ما تمنحه البنوك التجارية (أي القروض قصيرة الأجل)كما يمكن
للمؤسسات أن تعتمد على الأرباح المحتجزة والتي تدخل ضمن التمويل طويل الأجل ومن خلال ذلك تطرقنا في هدا الفصل إلى مبحثين :

المبحث الأول : ماهية التمويل

المبحث الثاني : التمويل المحلي

المبحث الأول : ماهية التمويل

تمهيد :

لم يخص التمويل بالدراسة الكافية إلا عن الآونة الأخيرة وبالرغم من أنه أقدم فروع علم الاقتصاد ، ولقد كان لثراء النظرية الاقتصادية الأثر الإيجابي على التمويل حيث تولد إحساس بضرورة وضع المبادئ الأساسية لهذا الفرع الذي لا يقل أهمية عن الفروع الأخرى . وسنتناول في هذا المبحث مجموعة من النقاط التي أتعرض فيها إلى :

- تعريف التمويل وخصائصه وأنواعه .
- القواعد الأساسية للتمويل وأسسه وأهدافه .

المطلب الأول : تعريف التمويل وخصائصه وأنواعه

يعتبر التمويل النواة الأساسية التي تعتمد عليها المؤسسة في توفير مستلزماتها الإنتاجية وتسديد جميع مستحقاتها ونفقاتها،كذلك يختلف أنواع التمويل باختلاف الزوايا التي ينظر من خلالها.

الفرع الأول: تعريف التمويل

للتمويل تعاريف متعددة نذكرها :

إن المقصود بالتمويل هو توفير الموارد المالية اللازمة لإنشاء المشروعات الاستثمارية ، أو تكوين رؤوس الأموال الجديدة واستخدامها لبناء الطاقات الإنتاجية قصد إنتاج السلع والخدمات، أو هو عبارة عنها البحث عن الطرائق المناسبة للحصول على الأموال واختيار وتقييم تلك الطرائق والحصول على المزيج الأفضل بينهما بشكل يناسب كمية ونوعية احتياجات والتزامات المنشأة المالية [1] .

كما يعرف التمويل أيضا على أنه توفير المبالغ النقدية اللازمة لإنشاء أو تطوير مشروع خاص أو عام غير أن اعتبار التمويل على أنه الحصول على الأموال بغرض استخدامها لتشغيل أو تطوير المشروع يمثل نظرة تقليدية، بينما النظرة الحديثة له تركز على تحديد أفضل مصدر للأموال عن طريق المفاضلة بين عدة مصادر متاحة من خلال دراسة التكلفة والعائد .[2]

ويعتبر التمويل كذلك أيضا عن كافة الأنشطة والأعمال التي يقوم بها الأفراد والمشروعات للحصول على الأموال اللازمة برأس المال أو بالاقتراض واستثمارها في عمليات مختلفة تساعد على تعظيم القيمة النقدية المتوقع الحصول عليها مستقبلا في ضوء القيمة المتاحة حاليا للاستثمار والعائد المتوقع الحصول منه والمخاطر المحيطة به [3]

يعرف التمويل على أنه التغطية المالية الكاملة للمشروع سواء من الداخل أو من الخارج ، فهو عملية تزويد المؤسسة برؤوس الأموال التي هي بحاجة إليها لتغطية مصاريف دورتها الاستغلالية والاستثمارية ويتكون من

---

[1] رابح خوني ، رقية حساني ، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، إيتراك للنشر و التوزيع ، القاهرة مصر ، الطبعة 1 ، 2008، ص 95-96

[2] أحمد بوراس ، تمويل المنشأة الاقتصادية ، دار العلوم ، عنابة ، الجزائر 2008 ص 24

[3] الحجازي عبيد علي أحمد ، مصادر التمويل ، دار النهضة ، بيروت ، لبنان ، 2001، ص ص 11 – 12

مجموعة من الأسس العملية التي تتعلق بالحصول على الأموال من مصادرها المختلفة وحسن استخدامها من جانب الأفراد ومنشآت الأعمال[1]

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن التمويل هو عبارة عن إتاحة أو تدبير الموارد النقدية للمشروع في أي وقت تكون هنالك حاجة إليه والتي يتم بموجبها توفير الموارد الحقيقية التي توجه لتكوين رؤوس الأموال الجديدة، ويكون التمويل عن طريق تحديد أفضل مصدر للأموال وذلك بالمقارنة بين مصادره المتاحة.

الفرع الثاني :أنواع التمويل

يمكن النظر إلى أنواع التمويل من عدة جوانب أهمها ما يلي[2]

1. **أنواع التمويل من حيث المدة :**
2. بموجب معيار المدة تنقسم أنواع التمويل إلى.

أ. **تمويل قصير الأجل:**

يقصد به تلك الأموال التي لا تزيد فترة استعمالها عن سنة واحدة كالمبالغ النقدية التي تخصص لدفع أجور العمال وشراء المذخلات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي يتم تسديدها.

ب. **تمويل متوسط الأجل:**

يستخدم التمويل المتوسط الأجل لتمويل حاجة دائمة للمؤسسة كتغطية تمويل أصول ثابتة أو لتمويل مشروعات تحت التنفيذ والتي تستغرق عددا من السنين، وتكون مدته ما بين سنة وخمسة سنوات.

ج. **تمويل طويل الأجل :**

ينشأ من الطلب على الأموال اللازمة لحيازة التجهيزات الإنتاجية ذات المردودية على المدى الطويل وتوجه أيضا إلى مشاريع إنتاجية تفوق مدتها خمس سنوات.

3. **أنواع التمويل من حيث مصدر الحصول عليه :**
4. وينقسم التمويل من حيث مصدر الحصول عليه إلى:

أ. **التمويل الذاتي :**

ويقصد بالتمويل الذاتي أو الداخلي مجموع الوسائل التمويلية التي أنشأتها المؤسسة بفعل نشاطها الإنتاجي والتي تبقى تحت تصرفها بصورة دائمة أو لمدة طويلة، وعليه فالتمويل الذاتي هو نمط من التمويل يستخدم تراكم المدخرات المتأتية من الأرباح التي حققها المشروع للوفاء بالتزاماته المالية ، وتختلف قدرة المشروعات في الاعتماد على هذا المصدر لتمويل احتياجاتها، ويرجع ذلك إلى أن توسيع إمكانيات التمويل الذاتي يرتبط أساسا بقدرة المشروع على تخفيض تكاليف الإنتاج من جهة، ورفع أسعار منتجاته الأمر الذي يسمح بزيادة الأرباح من جهة أخرى.

[1] رابح خوني ، رقية حساني ، مرجع سبق ذكره ص 95-96

[2] نفس المرجع ص 97-99 .

ب. **التمويل الخارجي** :

ويتمثل في لجوء المشروع إلى المدخرات المتاحة في السوق المالية سواء كانت محلية أو أجنبية بواسطة التزامات مالية(قروض، سندات، أسهم)لمواجهة الاحتياجات التمويلية وذلك في حالة عدم كفاية مصادر التمويل الذاتية المتوفرة لدى المؤسسة، ويمكن التمييز هنا بين التمويل الخاص الذي يأتي من مدخرات القطاع الخاص أفراد أو مؤسسات والذي يكون في شكل أسهم ومستندات وبين التمويل العام والذي يكون مصدره موارد الدولة ومؤسساتها من قروض بنكية وسندات الخزينة.

5. **أنواع التمويل حسب الغرض الذي يستخدم لأجله** :

وينتج من هذا التصنيف مايلي :[1]

أ. **تمويل الاستغلال:**

ب. يصنف إلى تلك الأموال التي ترصد لمواجهة الاحتياطات والمعاملات قصيرة الأجل والتي تتعلق بتنشيط الدورة الإنتاجية في المؤسسة.

ج. **تمويل الاستثمار:**

د. ويتمثل في الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي يترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة وتوسيع الطاقة الحالية للمشروع لاقتناء الآلات والتجهيزات وما يليها من العمليات التي تؤدي إلى زيادة التكوين الرأسمالي للمشروع.

ومن وجهة نظر المخطط الجزائري الاستثمار هو حصيلة ثلاث نشاطات هي:

- اقتناء أو خلق سلعة معمرة بهدف زيادة طاقة الإنتاج أو إنشاء مجموعات إنتاجية كاملة .
- تجديد التجهيز الموجود المتعلق باستبدال سلعة معمرة بسلعة أخرى معمرة للمحافظة على طاقات الإنتاج .
- نفقات الصيانة والإصلاحات الكبيرة للعتاد المتخصصة لإطالة الحياة الاقتصادية للتجهيزات الموجودة.

أما الخاصية الأساسية لتمييز تمويل الاستثمار هي أن العائد على الأموال المنفقة على الاستثمار تتحقق بعد فترة زمنية طويلة نسبيا، كما أن العائد لا يتحقق دفعة واحدة وإنما يتوزع على فترات .

الفرع الثالث : العوامل المحددة في نوع التمويل.

تتاح أمام المؤسسات الحصول على الأموال اللازمة لتمويل مشاريعها الاستثمارية وتغطية احتياجاتها أمام عدة مصادر، فنجد بعضها يعتمد على الأموال الذاتية وبعضها الآخر يعتمد إلى حد كبير على الأموال المقترضة والبعض قد يختار أمر وسيط بين ذلك .وهذا الأمر يتوقف على عدة عوامل نذكر منها:[2]

[1] رابح خوني ، رقية حساني ، مرجع سبق ذكره ص ص 97-99 .

[2] مفلح محمد عقل ، مقدمة في الإدارة المالية ، التحليل المالي ، مكتبة المجمع العربي ، عمان الأردن ، الطبعة الأولى 2006 ، ص ص 155 – 159

1. **الملائمة بين طبيعة المصدر وطبيعة الاستخدام:**

القاعدة العامة في التمويل هي أنه يتم تمويل الموجودات الثابتة من مصادر طويلة الأجل كأموال الملكية أو القروض طويلة الأجل، أما المصادر قصيرة الأجل فهي ملائمة لتمويل الإستخدمات القصيرة الأجل وتعتبر عملية الملائمة بين طبيعة المصادر وطبيعة الإستخدمات عملية ضرورية لإيجاد ارتباط بين التدفقات النقدية المتوقع الحصول عليها من الأصول الممولة وتسديد الالتزامات الناشئة من اقتناء هذه الأموال.

2. **الخطر والدخل:**

من المعروف أن الدائنون يتقدمون على أصحاب المؤسسات في الحصول على الدخل وفي ناتج تصفية المشروع، لهذا فالمساهمون العاديون هم أول من يشعر بالخطر ذلك أن أي انخفاض في المبيعات قد يؤدي إلى عدم حصولهم على الدخل، ومن ناحية أخرى فإن الالتزامات الثابتة)أقساط القروض وفوائدها (قد تؤدي إلى حرمانهم من الحصول على دخل، ويمكن النظر للخطر مجال العوامل المحددة من منظورين هما خطر التشغيل وخطر التمويل ويرتبط الخطر الأول بطبيعة النشاط الذي تمارسه المؤسسة والظروف الاقتصادية التي تعمل فيها ويتوجب على المؤسسة أن تعتمد على المزيد من رأس المال في الحالات التي تكون فيها مخاطر التشغيل مرتفعة بدلا من الاعتماد على الاقتراض لأن عدم انتظام حجم النشاط سيؤثر في قدرة المؤسسة على خدمة دينها، أما خطر التمويل فينتج عن زيادة الاعتماد على الاقتراض في تمويل عمليات المؤسسة ويؤدي هذا الاعتماد المتزايد إلى زيادة أعباء خدمة الدين وقد يعرض المؤسسة للفشل في حالة عجزها عن خدمة دينها وفي هذه الحالة تتهدد مصالح المالكين أكثر من غيرهم لأنه آخر من يستوفى حقوقهم عند تصفية المؤسسة.

3. **الإدارة والسيطرة:** [1]

إن بقاء سيطرة المالكين الحاليين على المؤسسة من العوامل التي تلعب دورا بارزا في تخطيط مصادر التمويل، لهذا السبب كثيرا ما نجد المالكين يفضلون التمويل عن طريق الاقتراض وإصدار الأسهم الممتازة بدلا من إصدار الأسهم العادية لأن الدائنين العاديين والممتازين كلهم لا يهددون مثل هذه السيطرة وبصورة مباشرة لأنهم لا يملكون حق التدخل في الإدارة.

4. **المرونة :** [2]

وتعني قدرة المؤسسة على زيادة أو تخفيض الأموال المقترضة تبعا للتغيرات الرئيسية في الحاجة إلى الأموال، كما تعني تعدد الخيارات المستقبلية المتاحة أمامها، خاصة إذا ما تعددت مصادر التمويل المتاحة بشأن الحصول على الأموال، ويتيح توفر المرونة للمؤسسة إمكانية الخيار من بين بدائل عديدة عندما تحتاج المؤسسة إلى التوسيع أو الانكماش في مجموع الأموال التي تستخدمها وإمكانية استخدام المتاح من الأموال عند الحاجة لها، وتفقد المؤسسة الكثير من مرونتها في الحالات التالية:

[1] مفلح محمد عقل مرجع سبق ذكره ، ص ص 155 – 159

[2] نفس المرجع ص 155 – 159

- إذا زادت التزاماتها لأن الزيادة تحد من القدرة على الاقتراض بشروط معقولة بالرغم من توافر الأموال في الأسواق، وقد لا تستطيع الاقتراض مطلقا الأمر الذي قد يضطرها للجوء إلى زيادة رأس المال.
- تقديم ضماناتها للقروض الأولى التي حصلت عليها يجعل من أية قروض جديدة تتطلب ضمانات أخرى وعدم توفرها يحد من قدرة المؤسسة على الاقتراض.

5. **التوقيت** :

يقصد بالتوقيت هو تحديد المؤسسة للوقت الذي ستدخل فيه إلى السوق مقترضة لأجل الحصول على الأموال بأدنى كلفة ممكنة وبأفضل الشروط، لكن حاجة المؤسسة إلى الأموال في بعض الأحيان قد تلغي قدرتها على التوقيت إذ قد تضطر إلى الدخول إلى سوق الاقتراض على الرغم من عدم مناسبة التوقيت.

6. **حجم المؤسسة**:

تتخذ المؤسسة عدة أحجام صغيرة، متوسطة أو كبيرة، وللحجم أثر كبير في اختيار مصادر التمويل، فكلما زاد حجم المؤسسة كلما وسع ذلك من إمكانية تنويع مصادر التمويل، وكلما قل حجمها كلما قلص من إمكانية ذلك، فالمؤسسات الكبيرة بحاجة إلى كل مصادر التمويل تقريبا على عكس المؤسسات الصغيرة التي تعتمد في حد كبير في تمويلها على أموال أصحاب المشروع، فنجد نسبة الاقتراض في المؤسسات الكبيرة وذلك لأن احتمالات الإفلاس تنخفض في المؤسسات الكبيرة لأن لديها القدرة أكبر على خفض الديون.

7. **نمط التدفق النقدي**:

المقصود بنمط التدفق النقدي الفترة الزمنية التي تقتضي على الاستثمار حتى يبدأ بتحقيق النقد من عملياته، فالفترة الطويلة التي تنقضي على الاستثمار نبدأ المؤسسة بتحقيق النقد لها أثار سلبية على السيولة، لكن يمكن تفادي هذا الأثر باختيار مصادر تمويل تتزامن مع وقت سدادها ومواقيت دخول النقد ومن أفضل مصادر التمويل من منظور السيولة هو رأس المال، فبالإضافة إلى عدم الحاجة لإعادته إلى أصحابه كما الاقتراض، فإنه بالإمكان توزيع الأرباح حسب ظروف المؤسسة بينما لو تم التمويل بواسطة القرض فإن دفعات الفائدة والأقساط تشكل عبئا كبيرا والتزاما بدفعها حتى ولو لم يتحقق أي ربح .

المطلب الثاني :أسس التمويل ضماناته وأهدافه .

الفرع الأول: أسس التمويل

أولا :طرق التمويل

تتمثل طرق التمويل في التمويل المباشر والتمويل الغير المباشر.[1]

1. **التمويل المباشر:**
2. وهو يعبر عن العلاقة بين المقرض والمستثمر ودون أي تدخل من وسيط مالي مصرفي أو غير مصرفي ويتخذ هذا التمويل صور متعددة كما يختلف باختلاف المقترضين.

أ- **بالنسبة للمشروعات :**

في هذه الحالة نستطيع أن تتحصل على قروض وتسهيلات إئتمانية من عملائها أو حتى المشروعات الأخرى، فمع هذا فتفضل بعض المشروعات على الأموال اللازمة لتمويل استثمارها عن طريق الاقتراض فتصدر سندات لتحقق لصاحبها عائد ثابت بقيمة القرض ويفضل عندئذ الأفراد إلا هذه الوسيلة أنها تحقق لهم دخل ثابت دون تحمل المخاطر الناشئة عن الاستثمار الجديد وتفضل المشروعات، أيضا هذه الوسيلة لما تحقق لها من استغلال لمواجهة دائنيها.

ب- **بالنسبة للأفراد:**

فالحصول على الأموال اللازمة لتمويل احتياجاتها الاستهلاكية أو الاستثمارية عن طريق المؤسسات الوسيطة مصرفية أم غير مصرفية، أي التمويل المباشر تتعدد صوره وأشكاله فقد تتم القروض مباشرة بين الأفراد يبعضهم البعض، أو بين الأفراد والمشروعات وبمقتضى أوراق تجارية.

ج- **بالنسبة للحكومات:**

تلجأ الحكومة إلى التمويل المباشر عن طريق الاقتراض من الأفراد والمشروعات التي ليس لها طبيعة مالية مصرفية أو غير مصرفية، وتصدر الدولة لهذا الغرض سندات متعددة الأشكال تستهلك خلال مدة مختلفة وبأسعار فائدة متباينة.

- وهذا يعني أن هذه الوسيلة في التمويل تحتل أهمية نسبية أقل بالمقارنة بطرق التمويل الأخرى وخاصة التمويل غير المباشر والنتيجة الهامة يمكن استخلاصها من هذه الوسيلة أنها مثل سابقتها لا تؤدي إلى زيادة حجم وسائل الدفع.

3. **التمويل الغير المباشر:**

وهو يعبر عن الصورة الأخيرة للتمويل عن طريق الأسواق بواسطة المؤسسات المالية الوسيطة بمختلف أنواعها(مصرفية، غير مصرفية) فتقوم هذه المؤسسات بتجميع المدخرات النقدية من الوحدات ذات الفائض(أفراد أو مشروعات) ثم توزع هذه الإدخارات على الوحدات التي تحتاجها، فالمؤسسات المالية الوسيطة تحاول أن

[1] مصطفى رشيد شيخة ، اقتصاديات النقود و المصارف و المال ، الإسكندرية ، الطبعة السادسة ص ص 446 – 450

توفق بين متطلبات مصادر الادخار ومتطلبات مصادر التمويل إذ أن أكثر المصادر الادخارية توظف للمخاطر أو نتيجة عدم ثقتها في الاستثمارات المقدمة وعندئذ تقوم هذه المؤسسات المالية بمخاطبتهم سندات جديدة ذات جاذبية معينة كأن تقدم لهم خدمات وتشبع رغباتهم في السيولة أو المضاربة. من هذه الوسيلة في التمويل يمكن استخلاص مايلي:

- قدرة المؤسسات الوسيطة على تحويل الاكتناز الادخاري إلى توظيف ادخاري.
- قدرة بعض المؤسسات المالية الوسيطة المصرفية على مضاعفة حجم القوة الشرائية المقدمة للتوظيف الاستثماري اعتمادا على نسبة معينة من الادخار المتبقية.

ثانيا :خطوات التمويل:

إن تنفيذ وظيفة التمويل يختلف من مؤسسة لأخرى وفقا لاعتبارات كثيرة منها الحجم وطبيعة النشاط والبيئة وغيرها، هذا يعني أنه من الصعوبة وضع خطوات موحدة ونموذجية لكل مؤسسة، لكن على الرغم من هذه الصعوبة سنتعرض للخطوات الأساسية التي يمكن أن تضعها مختلف المؤسسات لتنفيذها لوظيفة التمويل[1]:

1. التعرف على الاحتياجات المالية للمنشأة:

فعلى المؤسسة أن تعرف باستمرار على الاحتياجات المالية في الفترة الحالية والفترة المستقبلية، بعد ذلك يجب ترتيب هذه الاحتياجات وفق أولويتها وأهميتها لكي يتم النظر فيما هو متوفر فيها، وهذا الأمر يتطلب من المخطط المالي أن يضع خطة مالية تتسم بالمرونة وإمكانية التفسير، وعند تأسيس أي مشروع فإنه لابد من تحديد متطلبات المشروع من أصول ثابتة كالأراضي والمباني.

- أن التعرف على الاحتياجات لا يتم فقط عند تأسيس وبداية عمل المشروع فحسب وإنما يستمر أيضا، إن هناك مستجدات يخضع لها المشروع باستمرار ولابد من دراسة ما تحتاجه المؤسسة من أموال في كل مرة تغطية هذه الاحتياجات.

2. تحديد حجم الأموال المطلوبة:

بعد أن يتم التعرف على الاحتياجات المالية تبدأ عملية تحديد كمية الأموال المطلوبة لتغطية هذه الاحتياجات وهذه الخطوة ليست سهلة لأنه من الصعب تقدير كمية الأموال بشكل دقيق، ولهذا لابد من تحديد حدين لتمويل أي صفقة أو عملية هما الحد الأعلى والحد الأدنى، ومحاولة الالتزام بهذين الحدين بالاستناد إلى حساب تكلفة الأصول الرأسمالية وتحديد رأسمالها العامل والنفقات الأخرى الفردية[2].

[1] مصطفى رشيد شيخة ،كرجع سبق ذكره ص ص 446 – 450

[2] نفس المرجع ص 446 – 450

3. تحديد شكل التمويل المرغوب:

قد تلجأ المؤسسة إلى الاعتماد على القروض إلى إصدار بعض الأسهم والسندات وعادة ما يتم تحويل الأنشطة الموسمية بقروض موسمية ذات دفعات موسمية وتجدر الإشارة إلى ضرورة عدم الإسراف في إصدار السندات أو الأسهم لأن ذلك يرتب التزامات معينة على المؤسسة وهذا حال القروض أيضا، ولهذا تأتي ضرورة التناسب بين مدة التمويل وأسلوب التمويل.

4. وضع برنامج زمني للاحتياجات المالية:

بعد أن يتم تحديد الاحتياجات ومقدارها وشكل التمويل فإنه من المفضل أن يتم وضع خطة أو جدول زمني، وأثناء وضع الجدول الزمني لابد من الأخذ بعين الاعتبار المدة التي يحتاجها الممول لكي يلبي طلبات التمويل المقدمة من طرف المؤسسة.

5. وضع وتطوير الخطة التمويلية:

تتضمن الخطة التمويلية النشاطات التي ستحقق بها الأموال والعائدات المتوقعة منها، بالإضافة إلى الضمانات التي تساعد في الحصول على الأموال اللازمة وتجنب المشاكل المتعلقة بالسداد وأن هذه الخطة تبين أيضا مقدار التدفقات الداخلة والخارجة الشيء الذي يطمئن المقرضين على منح أموالهم عندما يعلمون مواعيد استردادها

6. تنفيذ الخطة التمويلية والرقابة عليها وتقييمها:

إن تنفيذ الخطة يتطلب أن تكون موضوعة بشكل جيد قابل للتطبيق كما يتطلب المتابعة المستمرة وتصحيح الانحرافات الناجمة عن التنفيذ الخاطئ أو أسباب أخرى، ولا شك أن الخطة التمويلية يمكن أن تتقادم، لهذا لابد من العمل على تحديدها وتعديلها وفق المتطلبات الحديثة.

الفرع الثاني:ضمانات التمويل.

تقوم المؤسسات التي تطلب القرض بتقديم معلومات ثمنيه تسمح للبنك بتقديم وضعيتها وإمكانياتها وتقدير إمكانية حدوث الخطر ونوعه ودرجته وبناءا على هذا التقدير يقرر فيما إذا كان يقبل منح القرض أو يرفض ذلك.

وبما أنه لا يمكن بأي حال من الأحوال إلغاء الخطر بصفة نهائية، ومن أجل زيادة الاحتياط قد يلجأ البنك إلى طلب ضمانات كافية من المؤسسات التي تطلب القرض والتي تعتبر ذات أهمية كبرى بالنسبة له، وفي الواقع تختلف طبيعة الضمانات التي يطلبها البنك والأشكال التي يمكن أن يأخذها، ويمكن على العموم تصنيفها إلى صنفين رئيسيين هما :الضمانات الشخصية والضمانات الحقيقية .[1]

[1] الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك ديوان المطبوعات الجامعية ن بن عكنون ، الطبعة 5 ، 2005، ص ص 165 – 172

1. **الضمانات الشخصية:**

والذي يقوم به الأشخاص والذي بموجبه يعدون بتسديد الدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق، وعلى هذا الأساس فالضمان الشخصي لا يمكن أن يقوم به المدين شخصيا ولكن يتطلب ذلك تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن، ويمكن تمييز نوعين من الضمانات الشخصية هما :الكفالة والضمان الاحتياطي.

أ. **الكفالة :**

هي نوع من الضمانات الشخصية التي يلتزم بموجبها شخص معين بتنفيذ التزامات المدين إذا لم يستطيع الوفاء بهذه الالتزامات عند حلول أجال الاستحقاق.

ونظرا لأهمية الكفالة كضمان شخصي ينبغي أن يعطي له اهتمام كبير ويتطلب أن يكون ذلك مكتوبا ومتضمنا طبيعة الالتزام بدقة ووضوح، ومن جهة أخرى تجبر الأنظمة المختلفة البنوك على ضرورة إعلام المدين بمبلغ الدين محل الالتزام وأجاله وذلك خلال كل فترة معينة وهذا لتفادي الكثير من المنازعات الناجمة عن سوء التفاهم بين البنوك والعملاء.

ب. **الضمان الاحتياطي:**

يعتبر من بين الضمانات الشخصية على القروض ويمكن تعريفه على أنه التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ ورقة تجارية أو جزء منه في حالة عدم قدرة الموقعين عليها على التسديد، ويختلف عن الكفالة كونه يطبق فقط في حالة الديون المرتبطة بالأوراق التجارية والأوراق التجارية التي يسري عليها هذا النوع من الضمان :السند لأمر، السفتجة والشيكات والهدف من هذه العملية هو ضمان تحصيل الورقة في تاريخ الاستحقاق كما يختلف الضمان الاحتياطي عن الكفالة في كون الأول هو التزام تجاري بالدرجة الأولى حتى ولو كان منح المبلغ غير تاجر لأن العمليات التي تهدف الأوراق محل الضمان إلى إثباتها هي عمليات تجارية.

3. **الضمانات الحقيقية:**

ترتكز الضمانات الحقيقية على موضوع الشيء المقدم للضمان، وتتمثل هذه الضمانات في قائمة واسعة من السلع والتجهيزات والعقارات يصعب تحديدها هنا وتعطي هذه الأشياء على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل الملكية، وذلك من أجل ضمان استرداد القرض ويمكن للبنك أن يقوم ببيع هذه الأشياء عند التأكد من استحالة استرداد القرض وفي الواقع يمكن أن يشرع في عملية البيع من خلال 15 يوما ابتداء من تاريخ القيام بتبليغ عادى للمدين، ويمكن أن يأخذ هذا النوع من الضمان شكلين هما الرهن الحيازي والرهن العقاري.

أ. **الرهن الحيازي:**

ب. وينقسم إلى نوعين هما:

- **الرهن الحيازي للأدوات والمعدات الخاصة بالتجهيز :**

يسري هذا النوع على الأثاث والأدوات ومعدات التجهيز والبضائع ويجب على البنك قبل أن يقوم بالإجراءات القانونية الضرورية أن يتأكد من سلامة هذه المعدات والتجهيزات، كما ينبغي عليه التأكد من البضاعة المرهونة غير قابلة للتلف وأن لا تكون قيمتها معرضة للتغيير بفعل تغيرات الأسعار. ويقيد عقد الرهن الحيازي بالسجل العمومي الذي يمسك بكتابة المحكمة التي يوجد بدائرة اختصاصها المحل التجاري، ولا يجوز أن يبيع المدين الأشياء المرتهنة قبل تسديد الديون المستحقة عليه إلا بعد موافقة الدائن المرتهن.

- **الرهن الحيازي للمحل التجاري:**

يتكون من عناصر عديدة ومن بين هذه العناصر نجد على وجه الخصوص عنوان المحل التجاري والاسم التجاري والحق في الإجازة، الأثاث التجاري، المعدات، الآلات وبراءة الاختراع والرخص والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية...الخ .ولكن إن لم يشمل عقد الرهن الحيازي المحل التجاري وبشكل دقيق وصريح أي العناصر التي تكون محلا للرهن فإنه في هذه الحالة لا يكون شاملا إلا عنوان المحل التجاري والحق في الإجازة والزبائن والشهرة التجارية.

ب. **الرهن العقاري :**

هو عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن حقا عينيا على العقار لوفاء بدينه ويمكن له أن يستوفي دينه من ثمن ذلك العقار.

وفي الحقيقة لا يتم الرهن إلا على العقار الذي يستوفي بعض الشروط التي تعطي للرهن مضمون حقيقي ،أما العقار ينبغي أن يكون صالحا للتعامل فيه وقابل للبيع في المزاد العلني كما يجب أن يكون معينا بدقة من حيث طبيعته وموقعه وذلك في عقد الرهن أو في عقد رسمي لاحق، وما لم تتوفى هذه الشروط فإن الرهن يكون باطلا.

وإذا حلا أجل استحقاق الدين ولم يقم المدين بالتسديد فإنه يمكن للدائن وبعد تنبيه المدين بضرورة الوفاء بالديون المستحقة عليه، أن يقوم بنزع ملكية العقار منه ويطلب بيعه.[1]

[1] الطاهر لطرش ، مرجع سبق ذكره ص ص 165 – 172

الفرع الثالث أهمية التمويل :

تتمثل أهمية التمويل فيما يلي:

1. يساعد على إنجاز مشاريع معطلة وأخرى جديدة والتي بها يزيد الدخل الوطني؛
2. تحرير الأموال والموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها؛
4. يساهم في تحقيق أهداف المؤسسة من أجل اقتناء واستبدال المعدات؛
5. يعتبر التمويل كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي؛
6. المحافظة على سيولة المؤسسة وحمايتها من خطر الإفلاس والتصفية.

ونظرا لأهمية التمويل فقراره يعتبر من القرارات الأساسية التي يجب أن تعني بها المؤسسة ذلك أنها المحدد لكفاءة متخذي القرارات المالية، من خلال بحثهم عن مصادر التمويل اللازمة، والموافقة لطبيعة المشروع الاستثماري المستهدف واختيار أحسنها واستخدامها استخداما أمثلا لها يتناسب وتحقيق أكبر عائد بأقل تكلفة وبدون مخاطر مما يساعد على بلوغ الأهداف المسيطرة.

المبحث الثاني : التمويل المحلي

المطلب الأول : ماهية التمويل المحلي

الفرع الأول : تعريف التمويل المحلي :

يعتبر التمويل المحلي من الضروريات الأزمة والأساسية لأيام التنمية المحلية حيث تتطلب هده الأخيرة تعبئة اكبر قدر ممكن من الموارد المالية المحلية ويعرف التمويل المحلي بأنه كل المورد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية بالصورة التي تحقق اكبر معدات لتلك التنمية عبر الزمن وتعظم استغلالية المحليات عن الحكومة المركزية في تحقيق التنمية المحلية المنشودة .

ولتنمية الموارد المالية فانه يجب توسيع سلطات الوحدات المحلية في الحصول على إرادتها الذاتية ، وان يكون لكل منها موازنة مستحقة ، يتم إعدادها على المستوى المحلي بحيث يتم ترشيد الأنفاق العام ، وتطور القدرات الفنية أو الإدارية للعاملين ، وإعداد الدراسات الفنية والاقتصادية وتهيئة المناخ المناسب للاستثمار وتنظم الجهود الذاتية الخاصة بالإفراد والقطاع الخاص ودعم اللامركزية المالية من خلال توسيع صلاحيات الوحدات المحلية بفرض الضرائب والرسوم في أيطار ضوابط مركزية [1]

الفرع الثاني : مصادر التمويل المحلي :

إن تمويل التنمية الاقتصادية يعني في الأساس بحث مصادر الادخار المحلي وبحث الوسائل الكفيلة بتعبئة المدخرات لإغراض التنمية .

وأدا نظرنا إلى مصادر الادخار المحلية نجدها تتمثل في القطاع العائلي وهو مصدر الادخار الفردي أو العائلي ، قطاع الأعمال سواء العام أو الخاص وتتمثل مدخراته في الأرباح المحتجزة في هدا القطاع والقطاع الحكومي حيث تتمثل مدخراته في فائض الميزانية العامة للدولة أو بمعنى أخر يتمثل ادخار الحكومي في الفرق بين فائض الميزانية العامة لدولة أو بمعنى أخر يتمثل ادخار الحكومي في الفرق بين الإيرادات الحكومية الجارية من الضرائب والاتفاق الجاري الحكومي ، وفي هدا الشأن نفرق بين الادخار الاختباري والإجباري وهدا حسب طبيعة الوسائل المستعملة لتعبئة المدخرات فهناك وسائل تعد اختيارية لتعبئة المدخرات وتنصب على القطاع العائلي أي قطاع الأعمال .[2]

---

[1] حياة بن إسماعيل، ملتقى دولي ، سياسات التمويل و أثره في اقتصاديات المؤسسات ، كلية العلوم اقتصادية و التسيير ، جامعة محمد خيظر بسكرة ص 21- 22 سنة 2006

[2] عمرو محي الدين ، التخلف و التنمية ، ص 450 – 457

1. **الضرائب** :

تشكل الضرائب أهم مصادر الإيراد العام في العصر الحديث فبموجبها يتم تحويل جزء من المدخول والثروات جبرا من الأفراد والهيئات الحكومية والهيكل الضريبي في الدول النامية يعتمد بالأساس على ضرائب الغير مباشرة والتي يقع عبئها أساسا على أصحاب المد خول المنخفضة ، كما يعتمد الهيكل الضريبي في كثير من الدول على الضرائب السلع الضرورية فينتج عن دلك إجحاف كبير غالبية السكان والتالي خفض مستوى المعيشة وهدا ما يتنافى مع أغراض التنمية

وخلاصة القول هي أن الضرائب المباشرة والغير مباشرة لا تحقق حصيلة كبيرة كتلك المحققة في الدول المتقدمة وهدا يعود إلى عوامل عديدة منها انخفاض الدخل، صعوبة تحصيل الضريبة، عدم كفاية النظام الضريبي.

2. **التضخم** :

يعتبر التضخم احد الوسائل الأساسية التي تلجأ الحكومة لتحويل الموارد من استخداماتها الحالية إلى تلك الاستخدامات التي تفضلها أو ترغب فيها .(أي من الاستهلاك إلى الاستثمار) وما نقصده هنا التمويل التضخمي ، ويتم التمويل التضخمي في البلدان النامية عن طريق استحداث عجز في الميزانية أي أحداث فجوة بين الإيرادات والمصاريف ، و تلجأ الحكومات في البلدان النامية عادة كالاقتراض من البنك المركزي نتيجة لضعف سوق رأس مال ، وهكذا يتم سد هده الفجوة عن طريق الإصدار الجديد (أي زيادة عرض النقود)

فزيادة حجم النقود في النظام الاقتصادي يكون ارتفاع مستوى العام للأسعار نتيجة حتمية وبالتالي يتم خلق ادخار جاري ، فالقطاع العائلي يجبر على الادخار لأنه لا يستطيع شراء نفس الحجم من السلع والخدمات التي كان يشتريها فبل ارتفاع لأسعار .

الفرع الثالث : شروط التمويل المحلية

الموارد المالية المحلية شروط معنية لابد من توفيرها ، واهم هده الشروط هي :

1. **محلية المورد** :

يقصد بمحلية المورد ان يكون وعاء المورد بالكامل في نطاق الوحدة المحلية التي تستفيد من حصيلة هدا الوعاء ، وان يكون هدا الوعاء متميزا بقدر الإمكان عن وعاء الموارد المركزية .[1]

2. **دانية المورد** :

يقصد بدانية المورد استقلالية الهيئات المحلية في سلطة تقدير سعر المورد في حدود معية أحيانا ، وربطه وتحصيله حتى تتمكن من التوقف بين احتياجاتها المالية وحصيلة الموارد المتاحة لها .[2]

[1] خالد سمارة الزغبي ، التمويل المحلى للوحدات الإدارية المحلية ، القاهرة القاهرة العربية للعلوم الإدارية 185 ص 12

[2] نفس المرجع ص 12

3. **سهولة تسير المورد** :

يقصد بسهولة تسير المورد تقدير وكيفية تحصيله وكدا تكلفة تحصيله .... الخ [1]

المطلب الثاني: الموارد المحلية في الجزائر

الفرع الأول: الموارد الذاتية المحلية :

وتنقسم الموارد المحلية الذاتية إلى عدد من الموارد الفرعية والتي تعتمد عليها النظم المحلية ذاتيا في تمويل التنمية المحلية هده الموارد الذاتية تختلف في تنوعها ومقدارها من بلد إلى آخر بحكم إمكانيات المالية المتوفرة لديه وبحكم الأنظمة اقتصادية المتبعة على أن هده الموارد هي :

أ. **الضريبة المحلية** :

تعرف الضريبة العامة بأنها فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة آو احد هيئات العامة المحلية بصورة نهائية مساهمة منه في التكاليف وأعباء دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة أما الضرائب المحلية فهي كل فريضة مالية التي يتقاضاها الهيئات المحلية على سبيل إلزام في نطاق الوحدة إدارية التي تمثلها دون مقابل معين بقصد تحقيق منفعة عامة .[2]

وبالتالي يتضخم أن الضريبة المحلية تدفع في نطاق الوحدة المحلية إلى المجلس المحلية من قبل أفراد الوحدة المحلية أو المجتمع المحلي على عكس الضريبة العامة التي تدفع إلى الهيئات العامة من قبل جميع مواطني وأفراد الدولة مساهمة في أعباء العامة ، ويهدا فان مواصفات الضريبة المحلية تتخلص في ضرورة أن تحقق القواعد العامة للضريبة المحلية لتتمكن المجالس المحلية من تخطيط مشروعاتها موضع موازنتها تبعا للتقديرات المتوقعة لحصيلة المورد المقدرة لها .

[1] محمد حاجي ، التمويل المحلي وإشكالية العجز في البلديات ، الملتقى الدولي حول تسيير و تمويل الجماعات المحلية في ضوء الاقتصادي ، 2004 جامعة باتنة ص 6

[2] بحث لحياة بن سماعين مقدم في ايطار مؤتمر ملتقى دولي، سياسات التمويل و أثره في اقتصاديات المؤسسات ، كلية العلوم اقتصادية و التسيير ، جامعة محمد خيضر بسكرة ص ص 21- 22 سنة 2006

ب. **الرسوم المحلية :**

يتم تحصيل الرسوم المحلية مقابل خدمات تؤديها الإدارة المحلية للمواطنين حيث تعود بالنفع والفائدة على دافعي هده الرسوم ، وتشكل حصيلة هده الرسوم موارد عامة إدارات محلية .

للوحدات المحلية حق تحصيل نوعين من الرسوم : رسوم محلية عامة وهي رسوم تفرض بقوانين القرارات وزارية وليست محلية ، ورسوم ذات طابع محلي وتفرض بقرارات محلية يصدرها المجلس الحلي ويوافق عليها مجلس الوزراء ويتمثل النوع الأول في رسوم التراخيص للمجال الصناعية والتجارية والعامة ورسوم التفتيش المقررة عليها ورسوم النظافة ، إما النوع الثاني فيتمثل في رسوم المحاجر و حصيلة مبيعات الرمل ومختلف أحجار المستخرجة من المحاجر والمناجم ورسومات استهلاك مياه الكهرباء والغاز ....الخ .

ج. **إيرادات الأملاك العامة لهيئات المحلية :**

يوجد أنواع من الإيرادات التي تتولد منها أملاك الهيئات العامة مثل الانجازات التي تحصل عن طريق تقويم خدمة السكن لمحدودي الدخل بشكل أقامات أو تشييد مساكن أو تأجيرها بإيجارات ملائمة لمحدودي الدخل وأصبحت بدلك هده الإيجارات موردا هاما للمحليات سواء كانت ناتجة عن تأجير المرافق العامة المحلية أو إدارتها مباشرة لقاء ائتمان محدودة تعود على المجالس الحلية لدى البنوك أو المقدمة لبعض الهيئات المحلية كقروض .

الفرع الثاني: الموارد المالية الخارجية :

إن التأكيد على أهمية الموارد المالية المحلية في دعم استقرار إداري للمحليات يعني تغطية كافة نفقات مشروعات التنمية المحلية من الموارد الذاتية أن دلك قد يبطئ من معدات التنمية المطلوبة ولدلك فانه يتم اللجؤ إلى الموارد المالية الخارجية

أ. **إعانات الحكومية :**

غالبا ما تنظم الدولة إلى منح مساعدات مالية إلى الهيئات العمومية والوحدات المحلية والهيئات الخاصة وفي بعض الأحيان بدون أن تحصل الدولة على مقابل أي بدون أن تلزم المستفيدين برد هده المساعدات نقديا وعينيا وتسمى هده المساعدات المالية الموجهة لتغطية نفقات التنمية المحلية بالإعانات ونؤدي هده الإعانات أهداف اقتصادية وأخرى اجتماعية تتمثل في تعميم الرخاء في مختلف مناطق الدولة ، وأدت الفوارق بين المناطق الفقيرة والنائية والمناطق الغنية .

إن الإعلانات الحكومية غالبا ما تتضمن شروطا تقيد حرية واستقلال المجلس المحلية أد أنها توجب في كثير من الأحيان خضوع الإدارة المحلية عند إنفاقها إعانات الحكومة إلى رقابة مالية من الهيئات المركزية .

ب. **القروض** :

تستعمل القروض في تمويل المشروعات الاستثمارية التي تنشأ على مستوى المحليات أن تلجأ إلى عقد قروض دون ادن من الحكومة .[1]

وهدا النوع من القروض عادة ما يكون بفائدة بسيطة ومدة القرض تعتمد على طبيعة المشروع المراد إنفاق قيمة القرض عليه .

ج. **التبرعات والهبات** :

تعتبر التبرعات والهبات موردا من موارد المجالس المحلية وتكون حصيلتها مما يتبرع به المواطنون أما مباشرة إلى المجلس المحلية أو شكل غير مباشر للمساهمة في تمويل المشاريع التي تقوم بها ، وكذلك فد تكون نتيجة وصية تركها احد المواطنين بعد وفاته في حالة انعدام الورثة أو هبة يقدمها احد المغتربين لتخليد اسمه في بلده .

وتقسم هده التبرعات إلى قسمين تبرعات مقيدة بشرط عدم قبولها إلا بموافقة السلطات الحكومية المركزية . وتبرعات أجنبية يمكن قبولها بموافقة رئيس الجمهورية سواء ان كانت من هيئات أو اشخص أجانب .

تشكل هده الموارد المالية والذاتية الخارجية المحلية مصادر التمويل المحلي الموجه لتحقيق معدات في التنمية المحلية لتحقيق مستوى أفضل من المعيشة لأفراد الوحدات المحلية ، وهده الموارد المالية المحلية الدانية والخارجية تختلف من دولة إلى أخرى حسب النظام المحلي المتبع لكل دولة .

[1] بحث لحياة بن سماعين مقدم في أيطار مؤتمر ملتقى دولي، سياسات التمويل و أثره في اقتصاديات المؤسسات ، كلية العلوم اقتصادية و التسيير ، جامعة محمد خيضر بسكرة سنة 2006

خاتمة الفصل :

إن التمويل هو احد أهم الوظائف التي تقوم بها الإدارة المالية كما تشير عملية التمويل من اتخاذ مجموعة من القرارات أهمها تلك المتعلقة باختيار مصادر التمويل ، حيث أن هذه الخيرة تعتبر من القرارات المعقدة ، و تقوم الإدارة المالية باختيار مصادر التمويل وفق خصائصها أي دراسة العوامل المؤثرة على اختيارها ، حيث أن هذه العوامل تعبر بشكل أساسي عن إمكانيات المؤسسة و عن احتياجاتها و قدراتها على تسديد التزاماتها ، كما أن هناك اختلاف بين طريقة التمويل الذاتي تكون أحادية الأطراف بمعنى ان المؤسسة تمول نفسها بنفسها و تكون السيولة ذات حجم صغير أما طريقة التمويل الخارجي فتكون ثنائية آو ثلاثية الأطراف بلجوء المؤسسة إلى الغير و تكون السيولة بحجم كبير و تتعلق طريقة التمويل مع كل المؤسسات سواء كانت صغيرة أو متوسطة أو كبيرة .

الفصل الثاني

مدخل حول التنمية المحلية

مقدمة الفصل :

تشكل التنمية الاقتصادية المطمح الرئيسي لكل الدراسات ، وأصبحت تحتل المرتبة الأولى في مخطط السياسات العامة للدول ، وبحكم تشعب موضوع لتنمية وتعدد منافذه يكتسب مصطلح التنمية عدة معاني وهدا استنادا إلى تعدد الجوانب التي يرتكز عليها كل تصور (اقتصادية ، اجتماعية ، سياسية ، ثقافية) ومهما تباينت التعريفات وتعددت إلا أنها تتمحور كلها حول الإنسان الذي يعد العنصر الفاعل في عملية الإنتاج والمنفذ الفعلي لخطط التنمية ، ودلك بات إلزاما أن يكون الأفراد على درجة كبيرة من الوعي و الإدراك حتى يتم بلوغ الأهداف القومية للتنمية والارتقاء بالتنمية الشاملة ، وفي تصور أكثر عمقا قدمت نماذج النمو الحديثة ، فكرا اقتصاديا ديناميكيا ، مفاده أن المعرفة للأغراض التنمية على مدى تطبيقات بفعالية وحتى يتم إقامة مجتمع يقوم على المعرفة لابد من وضع استراتيجيات تحقق التكامل والتناسق بين استيعاب المعرفة واكتسابها ونشرها ، ويشكل التعليم السبيل الفعال لتدعيم قطاع المعرفة وهو وسيلة مهمة لتحسين الرفاهية من خلال تأثير على الإنتاجية وجوانب الحياة الأخرى مثل الصحة. [1]

سنتناول في هدا الفصل المباحث التالية

المبحث الأول : مدخل حول التنمية المحلية

المبحث الثاني : ماهية التنمية المحلية أثارها على التمويل المحلي .

[1] تقدير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002 م برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، صندوق العربي الإنمائي الاقتصادي و الاجتماعي ، الطبعة 3 ، دار النشر و التوزيع ، عمان ، الأردن ، 2002 ص 6

المبحث الأول: مدخل حول التنمية

تمهيد : احتل موضوع التنمية موضوعا هاما في خارطة المصطلحات الاقتصادية ، وأثار هدا المصطلح الكثير من القراءات حيث أصبحت الحكومات تفكر جديا في التنمية ، وتعدد التعاريف ان دل على شيء فإنما يدل على اختلاف الجوانب التي ركز عليها كل تصور ، من جانب اقتصادي إلى جانب اجتماعي ، ومنها من يركز على الجانب السياسي وهكذا .

المطلب الأول: مفهوم التنمية وعوائقها

الفرع الأول: تعريف التنمية

تعرف التنمية[1] بأنها العملية التي يتم بمقتضاها الانتقال من حالة التخلف إلى حالة التقدم وهدا بإحداث عديد من التغيرات الجذرية والجوهرية في البنيان والهيكل الاقتصادي .

ويعرف البعض بنها العملية التي يحدث من خلالها تغيير شامل ومتواصل مصحوب بزيادة في متوسط الدخل الحقيقي وتحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقات الفقيرة و تحسن في نوعية الحياة وتغيير هيكلة في الإنتاج .[2]

بينما عرفها الدكتور سعد الدين إبراهيم بأنها تعني انبثاق ونمو كل الإمكانيات والطاقة الكاملة في كيان معين أي أنها عملية ذاتية داخلية ، بشكل كامل وشامل ومتوازن ، سواء كان هدا الهيكل هو فرد أو جماعة المجتمع وباعتبارها سياسة اقتصادية طويلة الأجل ، تعرف التنمية الاقتصادية بأنها عملية يزداد بواسطتها الدخل القومي للاقتصاد المتوسط دخل الفرد الحقيقي سيرتفع .[3]

وعموما تحتوي التنمية على عدة عناصر هي

- زيادة متوسط نصيب الفرد من الدخل .
- أن تكون هده الزيادة حقيقة وليست نقدية .
- تغيرات في الهيكل و البنيان .
- تواصل واستمرار عملية التنمية وهو ما يعرف بالتنمية المستدامة .
- تحقيق العدالة اكبر في توزيع الدخل لصالح الطبقات الفقيرة .
- ضرورة الاهتمام بالتحسن في السلع والخدمات .

الفرع الثاني: عوائق التنمية

تقتضي عملية التنمية الاقتصادية توفر مجموعة من العناصر ، حتى تتمكن من تحقيق الغاية التي وجدة من اجلها وتنحصر هده العناصر في مجموعة من التغيرات تأخذ إشكالا متعددة ، سياسة اقتصادية ، اجتماعية ، ثقافية إلا انه هناك مجموعة من الصعوبات والعقبات تقف في طريق المسار التنموي للبلد وهو ما يعرف بعوائق التنمية .

1- **العوائق الاقتصادية:**

يرى بعض الاقتصاديين أن أهم العوائق الاقتصادية التي قد تعطل التنمية هما : الدائرة المفرغة للفقر ، وضيق السوق المحلية في الدول النامية .

أ. **الدائرة المفرغة للفقر :**

وتلخص هده النظرية في تفسير مسالة ما بأخرى كتفسير التخلف بالتخلف فادا بحثنا عن سبب نقص رأس المال بوصفه واحد من عقوبات التنمية ، نجد ان سبب هده النظرية يعود إلى عدم كفاية تراكم رأس المال محلي والدي ينتج بدوره عن انخفاض معدل الادخار و انخفاض الادخار يعود إلى

---

[1] محمد عبد العزيز ، دكتوراه ، إيمان عطية ناصف ، د. علي عبد الوهاب في التنمية الاقتصادية ، دراسات نظرية تاطبيقية ، الدار الجامعية ص ب 35 ، إبراهمية إسكندرية ، مصر 2006 ، ص 77

[2] عبد القادر ، محمد عبد القادر عطية ، إتجاهات حديثة في التنمية ، دار الجامعية ، ص 35 ، ابراهمية إسكندرية 2000 .

[3] هشام مصطفى الجميل ، دور الموارد البشرية في تمويل التنمية ، دراسة مقارنة ، دار الفكر الجامعي ، مصر 2006 ص 19 .

تدني نصيب الفرد من الدخل القومي وهدا بدوره لا يمكن ان ينمو بسبب النقص في رأس مال [1] وبدلك تعاني الدول النامية الفقيرة من انخفاض معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي وفي المقابل يزداد معدل نمو السكان بشكل سريع وهكذا تستمر هده الحلقة لتحول دون تحقيق أهداف تنموية لهده الدول لتغلب على الآثار السلبية لحلقة الفقر تلجا الدول النامية إلى التمويل الخارجي كحل تراه ضرورة حتمية الأنقاض ما تستطيع أنقاضه غير ان تدفق رؤوس الأموال الى الدول النامية غير كافي لتحقيق النمو وإنما يعتمد أيضا كفاءة استغلال الطاقة الإنتاجية المتاحة كما ان الاستثمار يعتمد على وفرة المدخرات فحسب وإنما يعود أيضا إلى توفر فرص استثمارية المدرسة والمجدية اقتصاديا [2]

ب. **ضيق السوق المحلية:**

تقتضي عملية التنمية الاقتصادية خلق ثورة صناعة وتوفير الايطار الملائم لها ودلك بإنشاء المصانع ذات الحجم الكبير حتى تستوعب الطاقة الهائلة من الموارد المستغلة حتى يتم الاستفادة من اقتصاديات الحجم في رفع كفاءة الشغل والاستفادة من التطور التقني في حفظ تكلفة أنتاج الوحدة وتحقيق الكفاءة من موارد المستغلة ، إلا ان الصناعات قائمة في الدول النامية تواجه إلى جانب قصور المستلزمات الإنتاجية ، ضيق الأسواق المحلية ، أو قصور الطلب في الأسواق المحلية عن استيعاب إنتاج الطاقة القصوى لهده المصانع وسعيا منها لمعالجة هدا القصور تلجا الدول النامية إلى انتهاج سياسة التنمية المتجهة إلى الخارج ولا كنها كثيرا ما نقع فريسة إمام المنافسة الشرسة للشركات الأجنبية ذات الجودة العالية والشهرة التجارية الواسعة ، وهكذا تخضع الأسواق محلية في الأقطار النامية لمؤثرات الظروف والقرارات و المصالح أسائدة في الأقطار الصناعية وخاصة بالنسبة للتضخم الذي قضى على جانب مهم من ثمار التنمية [3]

2- **عوائق سياسية**:

إن الأسباب الحقيقية للتخلف الاقتصادي في العالم الثالث ، وما يرتبط من تخلف على كافة الأصعدة ، تعود إلى السيطرة الاستعمارية على هده الدول ونهب ثرواتها ومواردها ، فرغم النظرة الخاطئة التي يحاول الإيديولوجي والفكر الاقتصادي في الغرب التأكيد عليها والتي مفادها ان الانفجار السكاني الذي تشهده دول العالم الثالث هو اسبب الحقيقي في تخلفها ، يبقى الاستعمار سببا أساسيا في حرمان شعوب العالم الثالث من تحقيق التنمية المنشودة .

كما أن عدم الاستقرار السياسي يشكل عقبة رئيسة أمام التنمية حيث ان معظم المكونات البلدان النامية تعاني من الاشتقاق والاضطرابات الداخلية التي تعكر المناخ الاقتصادي والسياسي والأمني ، وهدا يقف عائقا أمام جلب الاستثمارات الخارجية ويسيئ سمعة البلد.

ولكي يؤدي التنظيم السياسي دوره بصورة فعالة ، يقتضي توفر أمرين رئيسيين :

- **الأمر الأول** :

فهو أن يكون هدا التنظيم ممثلا حقيقي لصالح القوى صاحبة المصلحة الحقيقية في التنمية ، حتى يمكن مشاركة الجماهير بعملية التغيير الاجتماعي ، الاقتصادي ، مما يفرز الديمقراطية بالحكم .

- **الأمر الثاني**:

فهو أن نجاح هدا التنظيم لأداء وظيفته يقتضي توافر قيادات والكوادر السياسية ذات القدرة على قيادة الجماهير في هده المرحلة وهناك أمر أساسي لهدا المجال وهو لا بد من ان يحض ممثل الشعب بثقته الكاملة واحترامه .

3- **عوائق اجتماعية وثقافية:**

يشكل انفجار السكاني نتيجة طبيعية للعملية التاريخية للتخلف والتي لعب الاستعمار الدور الرئيسي فيها وبالتالي يعيق ارتفاع معدل تزايد السكان مسارات التنمية في البلدان النامية ، بحيث تكون معدلات زيادة الإنتاج السنوي تعادل أو اقل من معدل تزايد السكان تفرض عبأ ثقيلا على الاقتصاد

[1] إبراهيم مشورب ، التخلف و التنمية ، دراسات الاقتصادية ، المنهل البناني طبعة الاولى ، 2002 ، ص 25

[2] قدير بشر الطاهر ، التخطيط الاقتصادي ، دار النهضة العربية ، بيروت ، طبعة الأولى 1998 ص 52

[3] إبراهيم مشورب ، مرجع سبق ذكره ص 25.

الوطني وتستفيد الموارد المتاحة بصورة أسرع وتتميز البلدان العربية بانخفاض نسبة السكان الدين يشاركون في النشاط الاقتصادي فيها .[1]

- أما المعوقات الثقافية تتمثل في عدم ملائمة نظام التعليم مع احتجاجات النمو الاقتصادي و الاجتماعي السريع ، فلا بد من أن تستهدف الثورة التفافية تغيرا جذريا في طرق التفكير السائدة ومنهج العقل السائد ودلك من خلال أحداث تغيرات كمية وكيفية في نظام التعليم ولا شك ان تنمية الطاقات البشرية هي عماد مشروع التنمية في أي مجتمع ، وبشكل يتضمن إعداد وفيرة من الكفاءات الإدارية والتنظيمية .

4- **عوائق تكنولوجية :**

لا شك أن الوضع السائد في البلدان النامية يجعل التنمية الاقتصادية قرينة للتبعية التكنولوجية وسببا لها ، وتؤكد التجارب الراهنة للأقطار النامية بان التنمية الصناعية تحمل معها عبء التبعية الاقتصادية التقليدية ، وهدا في وقت تطمح فيه الأقطار النامية من وراء برامج التنمية للاستقلال والتخلص من التبعية التقليدية والتي أرهقت كامل النظام الاقتصادي.[2]

- وتتجسد التبعية التكنولوجية في ارتفاع معدلات استراد رؤوس الأموال الإنتاجية المباشرة ، وأحادية حركة السلع والمعلومات ، وتعتبر هده التبعية من أصعب مشكلات التصنيع في أقطار النامية ، ودلك لان وقائع التنمية المشوهة تواليها هده الظاهرة واتي تعيق اتجاه نحو الأسرع بمعدلات التحول النيابي

المطلب الثاني :نظريات التنمية ، نماذج النمو

الفرع الأول : أهم نظريات التنمية .

1- **النظرية الكلاسيكية :**

تشكل الرأسمالية الحرة أهم أساس بنيت عليه فكرة التنمية عند الكلاسيكية حيث تتمحور جل اهتماماتها على عنصر رأس المال والسكان، ومن أهم أقطاب النظرية الكلاسيكية:

- **ادم سميث :**

يعد ادم سميث من الأوائل الدين كبوا على التنمية الاقتصادية حيث نقوم أطروحته الأساسية على تحليل أسباب النمو الاقتصادي ، وثروة الأهم ترتكز أفكار ادم سميث حول:

- تقسيم العمل، الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج.
- يعد التراكم الرأس مالي أساس عملية التنمية فهو يساعد على الادخار الذي يساهم بصورة مباشرة في زيادة الاستثمار.

- **دافيد ريكاردو David Ricardo** :

ركز ريكاردو اهتمامه حول التراكم الرأس مالي ، حيث صنف المشاركين في عملية إنتاج إلى ثلاث أقسام : [3]

- **الإقطاعيين ملاك الأراضي** : الرأسماليين أصحاب رأس المال والعمال وارتبط اسم ريكاردو بنظرية التوزيع ، حيث عرض نظريته في الربح والأجور .

- **مالتس MALTUS** :

كان مالتس يرى فيما يتعلق بالنمو الاقتصادي أن عنصر السكان يؤثر بشكل مباشر على التنمية الاقتصادية حيث أن الزيادة في عدد السكان بشكل اكبر من الزيادة في الموارد الآوية (الطبيعية) يؤدي إلى توسيع الفجوة ، بما يعيق عملية التنمية الاقتصادية ، ولا سبيل للخلاص من دلك سوى العمل على زيادة الاستثمار من خلال زيادة الادخار .[4]

---

[1] عمر محي الذين، مرجع سبق ذكره ص222.

[2] هوشيار، معروفة دراسات التنمية اقتصادية (التصنيع و التحول الهيكلي) ، أطروحات فكرية و حالات الدراسة ، الطبعة الأولى ، دار الضوء للطباعة و النشر و التوزيع ، الأردن ، عمان 2005 ، ص 111 .

[3] Abdelkader Ahmed croissance et développement , leoise et politiques tonve 1.2 eme édition 1981 office des publications universitaires Alger p 46

[4] محمد ثابث هاشم ، التنمية الاقتصادية في الجتمع المعاصر ، راجعة ، أ.د جابر عوض ، المكتب الجامعي 2007، ص 105

2- **النظرية النيوكلاسيكية** :

لم تقدم النيوكلاسيكية الجديدة مفاهيم وتصورات مغايرة لآلية النمو ، حيث رأى النيوكلاسيك أن السكان والادخار والاستثمار ، ورأس المال هي التنمية الأساسية المحركة للنمو الاقتصادي ، فالنمو الاقتصادي في نظر فالرأس يتوقف فقط على حجم الادخار الذي يتحدد من خلال آلية التوازن بين العرض والطلب على النقد في سوق رأس المال ، والجوهر في نموذج فالرأس هو أن التوازن يتضمن استخدام الأفضل للخدمات المنتجة (خدمات العمل ، رأس المال ، الأرض) وفي إطار المنظور الاشتراكي يفترض الفكر الماركسي أن عرض اليد العاملة يكافئ النمو الديمقراطي وتقوم فرضية الأساسية على ثبات الأجر الحقيقي (w/ p) علما أن w هو الأجر النقدي ، وp : المستوى العام للأسعار ، وتراكم رأس المال هو دالة الدخل ، وأيضا هو دلالة للتوزيع الأجور ، وللتكثيف من رأس المال يلجا الرأسماليين إلى خفض تكاليف الإنتاج التي من بينها خفض الأجور مما يؤدي حتما إلى تدهور المستوى المعنيين وهدا ما وضع النموذج الماركسي محل نقد جديد .[1]

3- **النظرية الكينزية** :

يقوم التحليل الكينزي على دعامته أساسيتين ومرتبطتين هما :

الطلب الفعال وأثره على مستوى التوظيف أو التشغيل وكذلك الطلب الفعال والاستثمار وفي هدا الإطار يتوقع مستوى الإنتاج على الطلب الفعال وأثره على مستوى التوظيف أو التشغيل وكذلك الطلب الفعال والاستثمار وفي هدا الإطار يتوقف مستوى الإنتاج على الطلب الفعال ، الذي يؤثر مباشرة على مستوى الاستثمارات ومستوى التوظيف ، فدخل الأفراد يسمح لهم باقتناء السلع الاستهلاكية ، مما يؤثر إلا زيادة السلع الاستثمارية ، نظرا لزيادة الطلب غليها كما يرى "كينز" أن الناتج القومي يرتبط باستخدام اليد العاملة تجعل مستوى الاستثمارات مرتبط بعاملين الإنتاجية لرأس المال ، و معدل الفائدة .[2]

4- النظرية الحديثة :

أ. **النظرية الدفع القوية** :

أوضح رونستين rosesstein قي نظريته الدفعة القوية ، ان انطلاقة التنمية الكفيلة بانتشال الدولة من التخلف لا تكفيها زيادة استثمار بدفعات صغيرة وإنما تحتاج إلى دفعة قوية من الاستثمارات الضخمة ، مما يضمن تحقيق النمو بشكل دائم ومستمر لان التنمية بحاجة إلى مجموعة من الدفعات في ميدان الإحصاء الوطني وهكذا يمكن التغلب على الركود وقد فاضل رونستين رودان بين الأسلوبين للتصنيع .[3]

- **النموذج الروسي للتصنيع** :

يتضمن هدا الأسلوب بناء جميع مراحل الصناعات بشكل متكامل ، وهدا بالاعتماد كليا على المارد المحلية دون اللجوء إلى المصادر الخارجية للتمويل إلا أن هدا الأسلوب من شانه عزل الاقتصاد القومي عن الاقتصاد العالمي ، ويرفض رودان هدا الأسلوب للبلاد المختلفة لأنه يتطلب قدرا هائلا من الموارد ، مما يؤدي إلى خنق الاستهلاك أما الأسلوب الثاني للتصنيع

- **الأسلوب الثاني للتصنيع** :

فيقوم على إقامة برامج استثمارية توازن ما بين الصناعات الاستهلاكية وبين مشروعات رأس المال الاجتماعي ، وهدا إلى الجانب مساهمة رأس المال الاجتماعي من خلال جدب تدفق رؤوس الأموال .

[1] محمد ثابث هاشم ، مرجع سبق ذكره ، ص 111

[2] عبد القادر أحمد ، مرجع سبق ذكره ص 181.

[3] محمد عبد العزيز عجميه إيمان عطية ناصف ، د. علي عبد الوهاب نحا ، مرجع سبق ذكره ص 166

- وفكرة الدفعة القوية ترتكز على مبدأ التدخل الحكومي ، ودلك لمعالجة القصور الاقتصادي الوطني كضيق السوق المحلية لا تستوعب العدد الهائل من الصناعات الناشئة ، كما تظهر فعاليه هدا التدخل في ضمان توفير الموارد التمويلية خصوص الأجنبية منها .

ب. **نظرية النمو المتوازن** :

وضعت هده النظرية أساسها انطلاقا من مفهوم الحلقة المفرغة للفقر ، ولتدعيم فكرة رونسيتن ، ضاع الإستاد نيوركس عام 1953 نظرية تكمل فكرة الدفعة القوية تسمى : استراتيجية النمو المتوازن وفسرت هده النظرية من خلال الحلقة المفرغة للادخار (من جانب) العرض والحلقة المفرغة للاستثمار (من جانب الطلب).[1]

فمن جانب العرض ، هناك ضعف في المقدرة على الادخار نتيجة عن انخفاض مستوى الدخول الحقيقية ، والتي ترتبط بانخفاض الإنتاجية والتي تعد كرد فعل طبيعي لنقص وعدم كفاية رأس المال ، وهدا النقص في رأس المال ينتج عنه حتما ضعف المقدرة على الادخار وهكذا .

وان جانب الطلب ، يكون الاستثمار (الطلب على رأس المال) ضعيف بسبب انخفاض القدرة الشرائية للأفراد ، والتي نتجت عن ضعف عن ضعف مدخولهم الحقيقية وهو ما يرتبط بانخفاض الإنتاجية وكدا ...تقوم فكرة هده النظرية على أساس انه طالما كانت المدخرات محدودة ولا يمكن تركيزها في قطاع اقتصادي واحد لدفعه لقيادة التنمية ، فالواجب توجيه الاستثمارات لعدد متنوع من الصناعات ومن تم تولد كل صناعة طلب على السلع المنتجة من سواها ويكون هدا مبررا كافيا لاستثمارها لها وبالتالي فإنشاء جبهة عرضة عن الصناعات يتم تحقيق قدر من التوازن حيث تصبح المشروعات التي تحقق ربحا مريحة في نهاية آدا ما نظر إليها مع غيرها ، ولقد وجهت عدة انتقادات لهده النظرية أهمها :

- يرى هانس سانجر وهير شمان أن سياسة النمو المتوازن بما تتضمنه من استثمار تضخمه تفوق طاقة أو قدرات الدول النامية .
- ان تأجيل صناعات السلع الإنتاجية لحساب دفعة قوية في إنشاء الصناعات الاستهلاكية الخفيفة ، يؤدي في الأجل الطويل إلى زيادة الاستهلاك على حساب الادخار ، مما يسبب في إبطاء عملية التنمية
- ان تطبيق هده الإستراتيجية شجع على التضخم من منطلق أنها تتطلب موارد تفوق إمكانيات الدول النامية ، مما يقودها إلى الاعتماد على التمويل التضخمي اكبر من مواردها الحقيقية .[2]

5- **نظرية النمو المتوازن** :

تقدم بها هير شمان 1958 ونقطة انطلاق هده النظرية هي عدم واقعية نظرية النمو المتوازن ويرى هيرشمان ان إستراتيجية التنمية يجب أن ترتكز على عدد محدود من القطاعات بدلا من بعثرة الجهود في عدد كبير من المشروعات ، حيث أن تركيز مخلات ومخرجات العلاقات في كل قطاع تؤدي إلى تحفيز استثمار رأي أخر مكملة ، التنمية عملية ديناميكية تنقل الاقتصاد من حالة توازن إلى لا توازن أخرى ، ولكن على مستوى اعلي من الإنتاج والدخل ، يعتبر هيرشمان أن الدولة تلعب دور مهم في معالجة الاختلال في التوازن ودلك بناء على مشاريع تخلق مشاريع أخرى .

وتشمل المشكلة الرئيسية في تنفيذ البرنامج الاستثماري في إطار نظرية النمو الغير المتوازن في تحديد القطاعات الرائدة حسب هيرشمان يتم معالجة هده المشكلة من خلال التركيز على الاستثمار في القطاعات التي يربطها ارتباطا وثيقا بالقطاعات أخرى حتى يتم تحفيز اكبر قدر من المشروعات .[3]

---

[1] Gerard azouloy ,les tleones du develepement K ou rattrapage de retardes l'explosion des inegoltes K collection adact economique 2002 p 118

[2] محمد عبد العزيز عجمية ، إيمان عطية ناصف ، د.على عبد الوهاب نجا ، في ص 172 ، ص 173 .

[3] عسى على إبراهيم ، أ.د فتحي عبد العزيز أبو راضي ، جغرافيا التنمية و البيئة ، دار النهضة العربية بيروت ، لبنان طبعة الاولى ، 2004 ص 84

6- **نظرية مراحل النمو الاقتصادي** :

لقد لخص روتسو نظرية المراحل في كتابه " مراحل النمو الاقتصادي " وهو يرى ان حالة التخلق هي وضع طبيعي ومرحلة لابد من المرور عليها ، و حسبه هناك خمس مراحل هي: [1]

أ. **مرحلة المجتمع التقليدي :**

ب. يطلق الإصلاح التقليدي على المجتمعات التي تتميز بالاعتماد على الإنتاج الزراعي أساسا ، ويغيب عنها أو ينقصها الاقتصادي التجاري وينخفض فيها مستوى التقنية ، كما ان تركيبها الاجتماعي يعتمد على الطبقية .

ت. **المرحلة الانتقالية (التهيئة للانطلاق) :**

تتميز هده المرحلة بحدوث تغيرات جذرية في بعض القطاعات (الزراعية، نقل، التجارة الخارجية) كما تتسم بزيادة الناتج القومي الإجمالي، ونصيب الفرد منه بطيء وما يساعد دلك هو ظهور طبقة المبدعين والمفكرين التي تساهم في إدخال تكنولوجيا جديدة.

ج. **مرحلة الانطلاق الفعلي**:

تعد هده المرحلة أهم مرحلة في حياة الشعوب، حيث تتزايد وثيرة الإنتاج، ويرتفع إنتاج الفرد الحقيقي، ويصبح النمو حقيقة ملحة، ومقارنة بالمرحلتين السابقتين تعد هده المرحلة قصيرة نسبيا حيث لا تتعدى 40-60 عام .

د. **مرحلة الاتجاه للنضج** :

وفيها يختلف تطبيق واستخدام التقنيات الحديثة و التكنولوجية في شتى ميادين الاقتصاد ، كما تتميز بتغير هيكل الاقتصاد ونموه ، حيث يتم ظهور صناعات جديدة وفي هده المرحلة تعرف التجارة الخارجية تطورا نسبيا .

و. **مرحلة الاستهلاك الضخم:**

بعد تطبيق التقنيات الحديثة ، ينتقل البلد إلى مرحلة أخرى أكثر نضجا ، حيث تنتقل التحسينات إلى التركيز على الاستهلاك وتحول القطاعات الرئيسية إلى إنتاج السلع المعمرة والخدمات بكمية كبيرة ، ويتم إقامة ما يسمى بدولة الرفاهية كما يتم تدعيم الأهداف الاجتماعية والإنسانية .

الفرع الثاني : أهم نماذج التنموية التقليدية والحديثة :

نظرية النمو التقليدية :

النظرية الكلاسيكية :

لقد حمل الفكر الكلاسيكي في طياته ، العديد من النظريات المناهضة للنمو ونذكر منها :

تحليل شومبيتر Schumpeter 1912 :

سلط الاقتصاد المساوي شومبيتر الضوء على الدور الحيوي للمقاول في النظام فهو أول من أعطى عناية كافية إلى دور المنظم الاقتصادي في التنمية الصناعية ويكمل دور المنظم حسب شومبيتر في تغيير أنماط التكنولوجيا المتعمدة من كثيفة العمل إلى كثيفة الرأسمال .[2]

وانطلاقا من طبيعة التجديدية يحقق منظم انجازات عديدة منها : [3]

- تصنيع منتوج جديد .
- تحويل أي منتوج جديد وإعادة تنظيمه بأقل تكلفة وأعلى كفاءة .
- الأخذ بأسلوب جديد في الإنتاج وتطويره .
- صياغة جديدة للإنتاج في المنظمة (الانصهار)
- التحكم في مصادر جديدة لطاقة وتشغيلها .

---

[1] عيسى إبراهيم ، أ.د فتحي عبد العزيز أبو راضي ، مرجع سبق ذكره ص 22 .

[2] هوشيار معروف " دراسات في التنمية الاقتصادية الاستراتجيات التصنيع و التحول الهيكلي " طروحات فكريا وحالات إسيا ، الطبعة الأولى ، دار الصفاء للطباعة و النشر و التوزيع عمان الأردن ، 2005.

[3] Jeam – gabriel bleik « la microéconomie en fiches » op K cit p 195

ويشير شومبيتر إلى ان الاستثمار يعتمد على الجديد والابتكار ، حيث ان البحث يعد محركا للنمو ومحفزا له ، وحتى يتمكن المنظم الاقتصادي من تحقيق منجزاته يحتاج إلى توفير رأس مال اللازم ، والمصدر التمويلي المعتمد و الائتمان المصرفي .

نموذج هارود و دومار harrod and domar : يعتبر نموذج هارود 1939 و دومار 1946 كامتداد لنظرية كينز حيث أعطى صيغة جديدة ومبسطة للنموذج الكينيزي ، حيث اهتم بتحديد معدل النمو القائم على أساس متغيرين[1] معدل الادخار والمعامل الحدي لرأس المال \ الناتج ، علما أن معامل الادخار هو حاصل قسمة الادخار على الناتج الإجمالي أي :

$$S = \frac{S}{Q}$$

وأدا كان G هو معدل النمو وQ هو الدخل القومي وبما أن النمو يقوم على أساس معدل الادخار والمعامل الحدي لرأس المال على الدخل فان الشكل الرياضي لمعد النمو يكون وفق لدك يتحدد معدل النمو بمعدل الادخار s/k وبمقلوب معامل رأس المال على الدخل 1/k

$$G = \frac{S}{K} \Longrightarrow G = \frac{S}{Q} \times \frac{1}{K}$$

قد أشار نموذج هارود و دومار للنمو إلا انه ادا بدا الاقتصاد في حالة توازن للتوظيف الكامل للقوى العاملة وأرادت المحافظة على توازن الاقتصاد عام بعد أخر فان الزيادة في الاتفاق الكلي الناتجة عن زيادة الاستثمار لابد ان يكون كافية لاستقطاب الزيادة في الناتج المترتبة على زيادة الطاقة الإنتاجية بواسطة الاستثمار ، فللمحافظة على التشغيل الكامل عند مستويات أعلى من الخل (العرض) لا بد من استمرار زيادة الاستثمار (لتوليد الطلب) وهو بدوره يتطلب استمرار نمو الدخل الحقيقي الإجمالي بتوفير المدخرات اللازمة لتمويل الاستثمار .[2]

النموذج النيوكلاسيكي للنمو : لقد اكتسبه الدراسات التي قام بها سولو SOLOW اهتماما كبيرا في إطار النظرية النيوكلاسيكية للنمو، حيث يفسر SOLOW النمو من خلال دالة الإنتاج والتي تشمل على المتغيرات الإنتاج Y رأس المال K العمل L مردوديه (فعالية) العمل A ومنه تأخذ دالة الإنتاج الشكل التالي : حيث T يمثل الوقت : [3]

$$Y(T) = F(K(T), A(T) L(F))$$

[1] Gerad azoulay .les theoues du développement de rattrapage des retars a l'explosion des en égalités op p 77

[2] فريد بشير طاهر " التخطيط الاقتصادي ص 56 ، مرجع سبق دكره .

[3] David romer « macroéconomie approfondie » lardite par fabice mazerolle , paris edixience international ,1997 , p 8

- ان الفرضيات الرئيسية في نموذج SOLOW تتعلق بثبات أحجام كل من العاملين L, k أي انه آدا ضاعف كميات العمل ورأس المال ، و A يبقى ثابت ، نحصل على إنتاج مضاعف بنفس الكمية ونوضح دلك من خلال المعادلة التالية : [1]

$$Y(C, K, C,CAL) = C,F (K,AL) \quad C>=0$$

وهده المعادلة تفسر فرضتين

- أن زيادة كمية الإنتاج Y تتوقف عن زيادة عوامل الإنتاج Lو K ، والتالي لا بد من ان تكون عوامل الإنتاج Lو Kمتطور (إي حالة الاقتصاد متطور) ، حتى تؤثر ايجابيا على معدل النمو .

AL بقات آلية العمل ، حيث ان التطور التقني يزيد من نوعية عامل العمل وقد أكد SOLOW في نموذج على ان النمو الاقتصادي لا يعتمد فقط على حجم القوي العاملة بل وعلى نوعية هده القوى ، والتي تعتبر عنها الكفاءة الإنتاجية للعاملين ولقد تعرضت نظرية سولو لنقد ، وهدا من منطلق اعتبار التطور التقني عاملا خارجيا حيث ان نظرية للنمو تعد فقيرة وناقصة وهدا من خلال إقصاء للتقنيات التكنولوجية ، حيث قام نموذج سولو 1960 وساتو 1966 على فرضية مفادها ان إنتاجية السلع استثمارية في الفترة t تقوم على أساس التقنيات التي تقوم بها الدولة المتطورة (أي ذات اقتصاد متطور، وليس على التطور التقني) .[2]

النظرية الحديثة للنمو :

نظرية النمو الداخلي: La théorie de la croissance endogène

تعتبر نظرية النمو الداخلي (TCE) النمو كظاهرة اقتصادية يكون فيها "معدل النمو"عاملا داخليا ، يتم من خلاله الاستثمار في العوامل المتراكمة (رأس مال المادي ، رأس مال البشري ، التكنولوجي) وظهرت نظرية النمو الداخلي في منتصف الثمانينات واستمدت مبادئها من الانتقادات التي وجهت إلى SOLOW ، وتقوم الفرضية الأساسية لهده النظرية على إدخال التطورات التكنولوجية ، من خلال الاهتمام برأس مال البشري كعاملات أساسيا من عوامل الإنتاج

و يأخذ تدخل الدولة وفق نماذج النمو الداخلي شكلين :[3]

تدعم الدولة البحث العلمي من خلال تخصيص نظام مالي على النفقات العمومية وإنشاء المراكز المخصصة لدلك ، كذلك يمكن إن تتدخل الدولة في نظام التعليم ودلك بتمكين الأفراد من التمتع بحرية الاختبار للمستوى التعليمي ، إضافة إلى قيام الدولة على سياسة تعليمية فعالة ، ودلك يوضح معايير تصحيحية ، كما نقوم بتشجيع البحث العلمي من خلال تقديم منح وإعانات .

والشكل الثاني لتدخل الدولة يتمثل في عرض السلع العمومية وهدا في شكل قيام استثمارات هيكلية .

[1] David romer « macroéconomie approfondie » op , cite , p 9
[2] David romer « macroéconomie approfondie » op , cite , p 41
[3] Jeam – Gabriel bleik « la microéconomie en fiches » op.cit., p 101

1. **نموذج ROMER 1986 :**

منح ROMER من خلال نموذج للنمو الداخلي تجديد للنظرية النيوكلاسيكية للنمو والفرضية الأولى لـ ROMER هي أن المعرفة (المعلومات) تعتبر كسلعة عمومية حيث تستعمل من طرف عدة مؤسسات في نفس الوقف فهو يعتبر التقدم التقني إلى جانب عوامل الأخرى (رأس المال المادي العمل .....) فان هدا التطور في التكنولوجيا وهدا يقود حتما إلى زيادة معدل النمو[1] ويفترض نموذج ROMER إن النشاط الاقتصادي يقوم على ثلاثة قطاعات : [2]

- قطاع إنتاج السلع النهائية في إطار المنافسة النامية .
- قطاع نتاج السلع الرأسمالية في إطار المنافسة الاحتكارية .
- قطاع الأبحاث ولتدعيم ولحماية أعمال المخترعين دعا ROMERإلى تدخل الدولة في هدا المجال وهدا من خلال منح براءة الاختراع للمبتكرين.

2. **نموذج LUCAS 1988** :

يفترض لوكا سان الناتج لا يعتمد على المخزون من رأس مال المادي فقط ولكن أيضا على المستوى المتوسط من رأس المال البشري في المجتمع ، حيث ن مرونة الإنتاج بالنسبة للمتوسط من رأس المال البشري ايجابية ، فإنتاج رأس المال البشري ضروري للحصول على معدلات مرتفعة للنمو الاقتصادي ، و يتم الاستثمار رأس مال البشري من خلال القيام بتعليم الفرد بناءا على خطة تكنولوجية نوعية . [3]

3. **نموذج BARRO 1990** :[4]

يفترض BARRO ان النشاطات الحكومية هي مصدر للنمو الداخلي فهو يفترض ان الحكومة تشتري جزءا من الإنتاج الخاص وتستعمل هده المشتريات لعرض خدمات عمومية مجانية إلى المنتجين الخواص ويهدا الشكل يتم مساعدة المؤسسات مما يحفزها على زيادة الإنتاج والاستثمار ، الآمر الذي يؤثر على النمو بصفة ايجابية وبعد تصفح نماذج النمو الحديثة ، تظهر صياغة جديدة لإلية النمو ، والتي مفادها ان الأفكار هي المحرك الأساسي لوفرت الحجم ، على نقيض السلع وعوامل الإنتاج فان الأفكار يمكن تكرار استخدامها بواسطة كثير من الناس في الوقت نفسه وبإدخال المعرفة في صياغات النمو الاقتصادي ، يمكن للاقتصاد إدراك محورية الأفكار والفوائد المتزايدة .

[1] Jeam paul piurou , analesse macroéconomique 2 , édition la découverte end Syros , paris , 2005 , p 205
[2] Philippoe darreou , croissance et politique économique , avant propose de Christian bprdes 1 er édition de Boeck université 2003 , p 169
[3] Philippoe darreou , op , cit , p 152.
[4] Jean arrous , les théorie de' la croissance , op , cit p 195

المبحث الثاني : ماهية التنمية المحلية وأثرها على التمويل المحلي .

تمهيد: تعتمد التنمية المحلية بالدرجة الأولى على التمويل المحلي لإحداث زيادات في مستويات التنمية المحلية ذلك أنها تنطلق من القاعدة الشعبية العريضة فتعبر عن احتياجاتها الفعلية إلى مختلف المشروعات وتوجه الجهود الحكومية إلى إحقاق المشروعات التنموية الضرورية للمحليات، حيث أن إحقاق برامج و مشروعات التنمية المحلية يتطلب تعبئة أكبر قدر ممكن من الموارد المالية المحلية، ولأهمية هذا الموضوع وضرورته في مجال التمويل والتنمية نطرح إشكالية المداخلة في السؤال التالي: ما هو دور التمويل المحلي للنهوض بالتنمية المحلية ؟ والتعرف على بعض تجارب اقتصاديات الدول النامية وسنحاول أن نتناوله بالدراسة كما يلي:

المطلب الأول : ماهية التنمية المحلية

الفرع الأول : تعريف التنمية المحلية :

ان التنمية المحلية هي تلم السياسات والبرامج التي يتم وفق توجهات عامة لإحداث تعتبر مرغوب فيه في المجتمعات المحلية بهدف رفع مستوى المعيشة وتحسين نظام توزيع المدخول[1] ، ولا شك ان تحقيق المزيد من التنمية المحلية تساهم في رفع معدل التنمية الوطنية ويعتبر التمويل المحلي أداة تحقيق التنمية المحلية ، فلا يمكن تصور قيام تنمية محلية دون توفر الموارد المالية اللازمة ، ويعرف التمويل المحلي بأنه كل الموارد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتحويل التنمية على مستوى الجماعات المحلية بصورة تحقق اكبر معدلات للتنمية عبر الزمن ، وتعظم استقلالية المحلية عن الحكومة المركزية في تحقيق محلية منشودة .[2]

الشكل رقم : 6 العلاقة بين التمويل المحلي والتنمية المحلية .

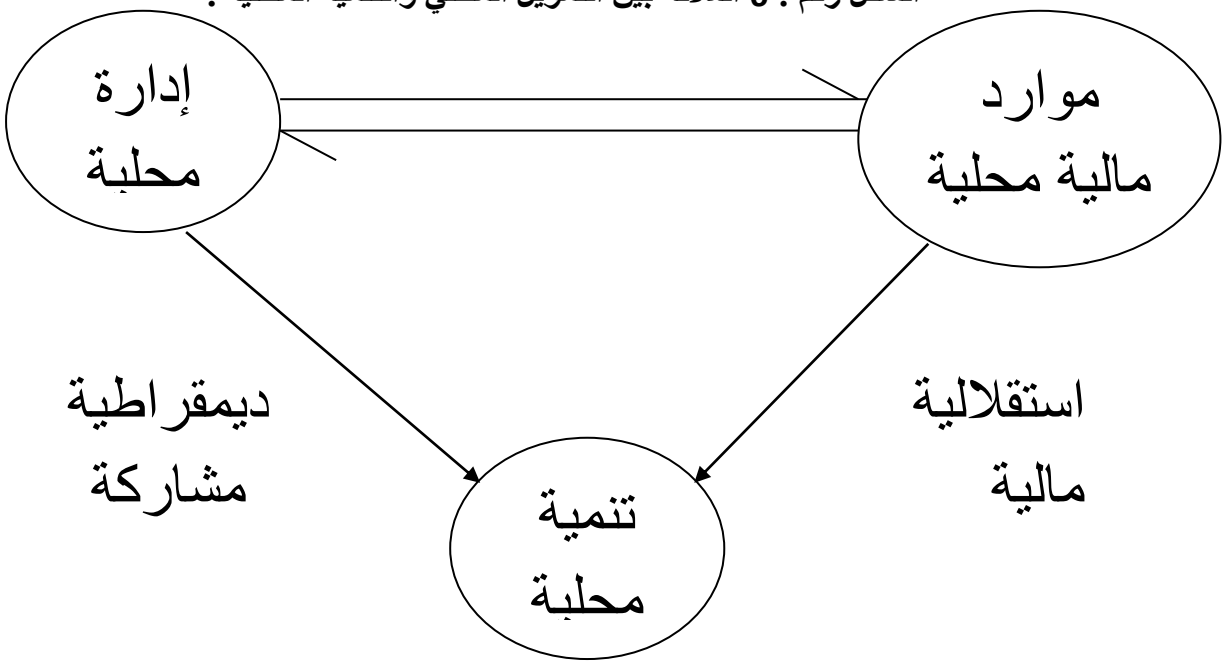

[1] جمعية عمارة المشاركة المجتمعية، جمهورية مصر العربية ، المشاركة المجتمعية ودورها في تنمية الإدارة المحلية ، المؤتمر العربي الثالث للإدارة المحلية ، 10 أفريل 2005 ، ص 200

[2] أحمد باجي ، التمويل المحلي و إشكالية العجز في البلدية ، بسكرة ، 19/18 أفريل 2005

المصدر :

ومن خلال خضوع مفهوم التمويل المحلي تظهر بوضوح العلاقة الطردية التي تربط بين التنمية المحلية والتمويل المحلي ، حيث ان قيام الجماعات المحلية على قاعدة تمويلية محلية كافية تساهم في ازدياد حدة الاستقلالية المالية مما يدفع بالجماعات المحلية إلى تحقيق الهداف و الأدوار المنوطة بها في إطار تحقيق التنمية المحلية وخدمة المجتمع المحلي .

الفرع الثاني : الموارد المالية للجماعات المحلية :

يرتبط مفهوم التنمية المحلية بمفهوم الرقعة الجغرافية وما يتوفر فيها موارد دو طاقة ونظرا للمتطلبات الملحة لعملية التنمية المحلية ، وحتى تكملة الجماعات المحلية من تحقيق الهدف الذي وجده من اجله ، لابد من توفير الدعم المالي الكافي الذي يشكل المطلب الرئيسي والأول في جل العمليات التنموية ، وباعتبارها الخلية الأساسية في النظام الإداري الجزائري ، خصت الدولة بمصادر مالية متنوعة تساعده على ممارسة المهام المحولة إليها قانونا ، وتصنف هده الموارد وفق حملة من التصنيفات ، وهدا تبعا لجوانب مختلفة .[1]

1. **التصنيف الاقتصادي** : وفق لهدا التصنيف يتم التمييز بالنسبة للضريبة المحلية مثلا بين :
- **الضريبة على الإرادات** : ضريبة عامة على الخل والدفع الجزافي .
- **الضريبة على رأس المال** : ضريبة عقارية على الملكية .
- **الضريبة على النفقة** : رسم على القيمة المضافة .

2. **التصنيف الإداري** :
يتميز هدا البند بين الموارد المالية الداخلية (الذاتية) ، والموارد المالية الخارجية ، فأما الأولى فتتفرع إلى موارد جبائية مباشرة وغير مباشرة ، وموارد غير جبائية ، منتوج الاستغلال ، مدا خيل الأملاك ، الناتج المالي ، في حين تتمثل الموارد المالية الخارجية في الأموال التي تأتي للبلدية من خارج ترابها ، كالإعانات ، والمساعدات والقروض .

3. **التصنيف حسب ترتيب المخطط المحاسبي** :
يتم حسب وجهة النظر هده والأكثر استعمالا بين إيرادات التسيير المسمى سابق المداخيل العامة ، والمقسمة فرعيا في الرتبة (7) إلى محاصيل حسب النوع والفصل ، إيرادات التجهيز ، أي حسابات الرتبة (1) (رس ميل ثابت) ، وحسابات الرتبة (2) (استثمار) لقد صنف المشروع الجزائري الموارد المالية للجماعات المحلية وفق التصنيف الإداري ، وهدا ما أكده القانون البلدي والقانون لولائي[2] واللذان يضمنان على أن البلدية والولاية مسؤولتان عن تسيير وسائلها المالية والتي يتكون من : مداخيل الممتلكات ، حصيلة الموارد الجبائية والرسوم ، الإعانات الافتراضات

- ويتناول التشخيص المالي الهيكلي الأدوات التي يتم من خلالها التمويل ، والكشف عن كفاءة وعوامل هدا التمويل كما يحدد أفاقة[3] ، أما التشخيص الوظيفي فتساؤل ما تؤديه هده الأدوات من وظائف .
- ان إجراء تشخيص يعد عملا دو غاية مزدوجة ' فإضافة إلى انه يساعد على تحديد الموارد والتعرف عليها ، فانه يساعد على تقسيم مدى نجا عتها ومرد وديتها ، وتتعلق هده الموارد بصنفين موارد خارجية وموارد داخلية.

[1] الشريف رحماني ، دار القصبة للنشر 2003 ، ص 52

[2] القانون البلدي رقم 08/90 المادة 14 ، القانون الولائي رقم 09/90 المادة 132

[3] سواس رضوان ، بوقافول الهادي ، تمويل الجماعات المحلية في ظل التحولات الاقتصادية الجارية في الجزائر ، جامعة باجي مختار عنابة .

أولا : <u>الموارد الداخلية (الذاتية) للبلدية</u> : وتشكل موارد التمويل المحلي الداخلي دلك الفرق الأساسي بين مالية الدولة والمالية المحلية

وينقسم إلى موارد جبائية وموارد غير جبائية :

<u>الموارد غير الجبائية</u> : وهي الموارد الناتجة عن توظيف الجماعات المحلية لإمكانياتها ومواردها المالية وثروتها العقارية .

1. **<u>التمويل الذاتي</u>** :

لقد رخص كل من قانون البلدية و الولاية[1] ، لها تبين الأخيرتين إمكانية الاقتطاع جزء من موارد التسيير لتغطية نفقات قسم التجهيز والاستثمار ، وهدا وفق للشروط المحددة ، وتسجيل ضمن إيرادات التجهيز والاستثمار ، ويهدف هدا الإجراء إلى ضمان التمويل الداني للجماعات المحلية والى ضمان حد أدنى من الاستثمار.

2. **<u>إيرادات وعوائد الأملاك</u>** :

تمت وهدا بصفته يمتاز بالدعم والقدرة على توسيع نطاقه ولقد أجاز المشروع للبلديات التصرف في أملاكها الخاصة عن طريق كراء العقارات أو المنقولات ، وينبغي في مشروع العقد أو دفتر الشروط حسب كون الإيجار بالتراضي أو عن طريق المزايدة ان تحتوي كل الشروط الواجب الخضوع لها من طرف المستأجر[2] مدة الإيجار ، توزيع التكاليف ، إيقاف الإيجار ، كيفيات دفع لإيجار السكن ، الضمان ... الخ .

كما يجوز للبلدية التصرف في أملاكها عن طريق البيع ، وهدا حسب الفائدة المتأنية من نوع العملية الجارية ، ويجب ان يصاحب عملية البيع التقيد بالشروط التي وضعها المشروع

3. **<u>إيرادات الاستغلال المالي</u>**:

وتصنف في الحساب (70) ، تشكل إيرادات الاستغلال المالي من العوائد الناتجة عن بيع المنتوجات عرض الخدمات التي يقدمها الجماعات المحلية وتتكون هده الإيرادات من :[3]

- عوائد بيع الموارد و المنجزات .
- الرسوم الخاصة بالخدمات المقدمة مثلا: حقوق التطهير وإبادة الجراد والحشرات .
- حقوق الوزن والقياس والكيل .
- حقوق الخزن والتفريغ .
- النسخ الايدارية ، حقوق تسليم عقود الإدارة .
- استرجاع تكاليف التعقيم والتطهير والمراقبة الصحية .

هدا إضافة إلى إيرادات لمتاحف والحظائر العمومية .

4. **<u>النتائج المالية</u> :**

وتأتي إيرادات الناتج المالي مردودية الأسهم وكدا السندات التي يمكن للبلدية امتلاكها هدا إضافة إلى فوائد القروض والديون التي تقرضها لغيرها ، إضافة إلى الأرباح الأخرى التي تحققها الخدمات الصناعية والتجارية المحلية .

---

[1] القانون البلدي رقم 08/90 المادة 151 ، القانون الولائي 09/90 ، المادة 136

[2] شريف رحماني ، مرجع سبق ذكره ص 56

[3] نفس المرجع ، ص 53

الموارد الجبائية :

تستحوذ الموارد الجبائية على نسبة هامة من مجموع الإيرادات المحلية وتعد المورد الرئيسي لميزانية الخدمات المحلية وقد حدد المشروع الجبائي أصناف الضرائب العائدة للجماعات المحلية طبق لما جاء به قانون الضرائب والرسوم المماثلة لسنة 1992 في مادته 197 ، حيث ميز بين الضرائب الموجهة كليا للجماعات المحلية والموجهة جزئيا ، أي التي توزع على الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية والجماعات وتم هدا التوزيع طبق للنصوص و الشرعيات التي تحدد نسبة كل منها ، وسوف نتعرض إلى الموارد الجبائية لاحقا .[1]

ثانيا : المصدر المالي الخارجي المدعمة لميزانية البلدية : تشكل المصادر المالية الخارجية المنفذ الفعلي للجماعات المحلية وهدا في حالة قصور وعدم كفاية المصادر التمويلية الداخلية ، نفقات التجهيز والاستثمار وتتمثل في :

1- **الإعانات :** وتقدمها الدولة أو الصندوق المشترك للجماعات المحلية أو الولاية

أ. **تخصيصات الصندوق المشترك للجماعات المحلية** :

يعتبر الصندوق المشترك للجماعات المحلية (fccl) مؤسسة عمومية ذات طابع إداري ويتمتع بالاستقلالية المالية و الشخصية المعنوية ، أنشئ بالمرسوم رقم 86/266 المؤرخ في 1986/11/14 الذي يحدد تنظيمه وكيفية تسييره ، ويترأسه وزير الداخلية والجماعات المحلية ،

وهو يسير من طرف مدير وموضوع تحت رقابة مجلس الإدارة ويتكون الصندوق المشترك للجماعات المحلية من صندوقان : صندوق التضامن ، صندوق الضمان .

- **بالنسبة لصندوق التضامن** :

فانه يقدم إعانات مالية سنوية إلى قسم تسير الميزانية المحلية ، تخصيصات مالية سنوية بالتساوي ، كما يقترح إعانات استثنائية لمواجهة الكوارث الطبيعية ، تخصيصات مالية لتجهيز تخصص لقسم التجهيز والاستثمار .[2]

- **صندوق الضمان** :

فقد تأسس بمقتضى المرسوم رقن 264/86 وانشأ هدا الصندوق بهدف تعويض ناقص القيمة الجبائية والتي نتج عن نقص مبلغ الضرائب المباشرة المحلية المحصلة عن قيمة المبالغ التقديرية ، وسنتطرق إلى هده الإعانات بشيء من التفصيل :[3]

تخصيصات التوزيع المتساوي :

نظرا للفوارق المسجلة في تنمية الجماعات المحلية يعمل الصندوق المشترك للجماعات المحلية على التوزيع المتساوي لإيرادات الجماعات المحلية ودلك بتقريب إيرادات الجماعات الفقيرة من إيرادات الجماعات الأكثر غنا بهدف تامين التضامن ما بين الجماعات المحلية ، وتؤخذ صيغة تقسيم محصول التوزيع المتساوي بعين الاعتبار مستوى الغنى آو الفقر للجماعات المحلية ، حيث يؤخذ بعين الاعتبار :

[1] سمية عولمي ، تشخيص نظام الإدارة المحلية في الجزائر ، جامعة باجي مختار ، عنابة ، العدد 4 ، جوان 2006.

[2] Abed rahim benaral « la pratique de la gestion de ressources hounevier dans la fonction public terrotoiales , theses moaistere p 39

[3] Conseil national économique et social , « finance locales » projet d'étude « l'évolution a la gestion des finance locales , 2001

$$\text{معدل البلدية} = \frac{\text{مجموع موارد البلدية}}{\text{عدد سكان البلدية}}$$

$$\text{معدل الوطني} = \frac{\text{مجموع موارد بلديات الوطن}}{\text{عدد سكان الوطن}}$$

- وتتحصل البلدية على هده المنحة عندما يكون معدلها اقل من المعدل الوطني .
- نصيب البلدية (pc) = (نسبة التوازن – نسبة البلدية لسكان البلدية . ن).
- نسبة التوازن (re) و نتحصل عليه بواسطة التكرار ودلك برف نسبة البلديات الأكثر فقرا إلى غاية استفادة الغلاف المالي المخصص للتوزيع بالتساوي .
- النسبة البلدية (rc) ونحصل عليه من مجموع إيرادات البلدية مقسومين على سكان البلدية وبمصطلحات المحاسبة نضع هده الصيغة كما يلي :

$$\text{نسبة البلدية RC} = \frac{\text{الملحق 06 +الوضعية IC2}}{\text{سكان البلدية}}$$

- يعد الملحق 06 نقل مجموع الضرائب المباشرة للبلدية .

الوضعية IC2مجموع إيرادات أملاك البلدية والمورفات وكذلك الضرائب المباشرة للبلدية . [1]

<u>إعانات استثنائية لإعادة التوازن</u> :

نقترح الإعانات الاستثنائية للتوازن إلى البلديات التي تعاني من وضعية مالية صعبة والتي تعرف ميزانيتها عجز ، وتخضع منحها لتوفير بعض الشروط المسبقة المتعلقة بالتسيير الجيد ودقة الميزانية ، حيث تقدم البلدية العاجزة لطلب الحصول على هده الإعانة إلى السلطة المحلية الوصية عليها (الولاية أو الدائرة) ، وبعد معالجة الملف تقوم السلطة المحلية الوصية على البلدية بإرسال ملف طلب الإعانة إلى وزارة الداخلية والتي تقوم بدراسة الملف من جديد ن ويتم دلك مراعاة الوضعية المالية للبلدية ، ونسبة مواردها إلى عدد السكان ، وفي حالة الموافقة عليها يرسل المبلغ النهائي إلى البلديات المعنية أو يتم تسجيله في الميزانية الإضافية للبلدية بعد إعداد مداولة ، تختص هده الإعانات في تغطية نفقات التسيير .[2]

والجدول التالي يبين عدد البلديات بعد إعادة المداولة وتخصص هده الإعانات لتغطية نفقات التسيير

(1)المرسوم 266/68 المؤرخ في 1986/11/02 المتضمن الصندوق المشترك .

[1] شريف رحماني ،مرجع سبق ذكره ص 60 .

[2] المرسوم 266/68 ، المؤرخ في 1986/11/02 ، المتضمن تنظيم الصندوق المشترك

ونلاحظ من هدا الجدول أن عدد البلديات العاجزة بولاية تلمسان يتراوح مابين 41 – 45 بلدية من مجموع 53 بلدية، وهدا ما يفسر واقع البلديات وحاجتها المستمرة للجوء إلى الصندوق المشترك للجماعات المحلية .

هدا إضافة إلى، ونظرا لكثرة هده الأعباء الملقاة على عائق الصندوق المشترك للجماعات المحلية بسبب كثرة البلديات العاجزة الأمر الذي ساهم في حرمان البلديات من جزء من موارده ، هدا إضافة إلى نقص مبالغ بعض الإعانات والتأخر من منحها ، وهدا ما يزيد من تهور الوضعية المالية للبلديات وعموما يمكن تلخيص أسباب العجز للبلديات في:

- ارتفاع في تكاليف الأجور والأعباء الاجتماعية.
- ارتفاع في المصاريف الإجبارية بما في دلك الإنارة العمومية، المساجد، المدارس، الابتدائية، نقاط المياه والمرافق الآخرة التابعة للبلدية.
- ارتفاع في أسعار الموارد الضريبية (الخدمات ، المحروقات ، قطاع الغيار، الهاتف ، موارد الصيانة) وكذلك المصاريف المتعلق بأعباء التلحيم والنظافة والإمراض المتنقلة عن طريق المياه كذلك فان أسباب العجز المسجل على مستوى البلديات راجع إلى قلة الموارد المرتكزة أساسا على الجباية .
- ضعف مداخيل البلديات لافتقارها إلى المناطق المنتجة للمداخيل بسبب انعدام المشاريع الاستثمارية .
- التأخير الكبير في تعويض مبالغ نقص القيمة الجباية لعدة سنوات .

إعانات التجهيز للصندوق المشترك :

لقد تطورت كيفيات منح إعانات التجهيز العمومي للجماعات المحلية لكي تتلاءم مع مختلف مراحل البلاد ومع المبادئ الخاصة بالتدخل الاقتصادي الاجتماعي وتكسب هده الإعانات طابعا تكميليا لعمليات المخطط في إطار مخططات البلدية للتنمية (PDO) و تشكل اعتمادات[1] تجهيز نهائية وغير قابلة للمراجعة وتوجه بالدرجة إلى الجماعات المحلية الأكثر حرمانا للقيام بتجهيزات جماعية أساسية للإشباع حاجيات المواطنين ، وتعطى هده الإعانات بعد دراسة ومعالجة الملفات التي تقدمها الجماعات المحلية وفق جدول الأولويات محددة في قائمة اسمية خاصة بالتجهيزات الواجبة التمويل من الصندوق المشترك للجماعات المحلية وهناك خمسة معايير تأخذ في الحسبان ، عند حساب الإعانات الإجمالية وهي :

- السكان.
- عدد البلديات المشكلة للولاية .
- الموقع الجغرافي للولاية .
- مساحة الولاية .
- الموارد العامة للولاية .

ناقص القيمة الجبائية :

وتعنى بها نقصان مبلغ الضرائب المباشرة المحلية المحصلة عن قيمة المبالغ التقديرية إعداد الميزانية الأولية وللتأخر غالبا ما يحصل في لرأس مال مبالغ التقديرات الجبائية من قبل مديرية الضرائب .

تلجا البلديات في ميزانيتها إلى اعتماد التحصيلات السابقة و المحققة في الحساب الإداري ، وإدراجها في الميزانيات الأولية ، غير انه لنقص في التحصيل الضريبي ، قد يحدث هناك نقص بالنسبة للتقديرات

[1] شريف رحماني ،مرجع سبق ذكره ص 79-80

المسجلة فيحدث هناك عجز في ميزانيات البلديات[1] ، ويمكن دوى صندوق الضمان بالتكفل بتحديد هدا النوع من الإعانات لتغطية العجز المسجل .

مساعدات الدولة :

تمنح هده المساعدات على شكل مخططات تنموية لبلدية ودلك في أيطار سياسة التوازن الجهوي الهادفة إلى إعطاء كل بلدية خطوطا متساوية في التنمية وتستجيب مساعدة الدولة هده إلى الانشغال بضمان قابلية اقتصادية نسبة للجماعات المحلية ، ودلك بتكملة النشاطات المشروع فيها في أيطار المخططات القطاعية غير المركزة والمعتمدة من طرف الولاة وفي أيطار الاستثمارات ، من الادخار الإجمالي الذي تقتطعه البلديات من مواردها الخاصة[2] ، بموجب مرسوم رقم 136/73 المؤرخ في 9 أوت 1973 ينبغي ان يكون كل بلدية مزودة بقائمة اسمية تسمى " قائمة اسمية لبلدية NOMENCLATURE COMMUNEL" ، حيث يعرض بصورة ملزمة حسب القطاع والفصل والمادة رخص البرنامج والجزاء السنوية للاعتمادات الدفع وتشكل هده القائمة الاسمية الوثيقة القاعدية حيث تشكل فيها كل المعطيات المتعلقة بكل العمليات الجارية ، مهما كانت طبيعتها أو مصدر تمويلها والتي تقع مسؤوليتها على عاتق المنتخبين المحليين .

القروض :

تشكل القروض مورد أخر من موارد التمويل بالبلدية فقد يحدث في كثير من الأحيان أن تحتاج البلدية إلى إنفاق مبالغ كبيرة لتمويل تجهيزاتها واستثماراتها وفي المقابل قد لا تسمح إيراداتها بتغطية تلك المبالغ ، الأمر الذي يدفعها إلى اللجوء إلى الاقتراض منفذ فعال وكمورد تكميلي لتمويل تنميتها غير أن اللجوء إلى هدا النوع من التمويل مرهون بقدرات التسديد التي تتوافر عليها البلدية كما يعد الاقتراض ضريبة محلية موجلة يقع عبئ تسديدها على كاهل الأجيال القديمة وان اللجوء إلى الاقتراض نادر جدا في الجزائر ، وهنا يمكن كذلك أخد عيوب النظام المالي المحلي ، ولدلك نجد ان البلديات تعتمد بشكل كبير على الإعانات التي تأتيها من الصندوق المشترك للجماعات والمساعدات الحكومية ويحدد السجل الخاص بالنسبة لكل اقتراض مايلي :

- مدة الاستهلاك.
- الهيئة القارضة
- الرأسمال الباقي المستحق الأداء.
- مبلغ الأقساط السنوية .

ثالثا :ملامح التمويل المحلي :

بالرغم من تعدد وتنوع مصادر التمويل الجماعات المحلية موارد داخلية وخارجية ، ألا ان الوضع المالي بالمحليات في الجزائر يعرف تدهورا كبيرا ، ويظهر دلك جليا في العجز المستمر للعديد من البلديات وعموما يمكن تلخيص ملامح التمويل المحلي فيما يلي : [3]

- محدودية مصادر التمويل المحلي حيث لا تتمكن الوحدات من زيادة الضرائب المحلية دون موافقة الحكومة المركزية ، إضافة إلى دلك فإنها لتكمن من زيادة بعض الضرائب المفروضة على الممتلكات كالمباني والأراضي والتي تعتبر ضرائب محلية ودلك لتخوفها من إثقال كاهل أكثرية

[1] بن شعيب نصر الدين إشكالية تمويل وسبل ترقيتها ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير جامعة تلمسان ، 2002/2001 ص 9 – 13

[2] شريف رحماني ، ، مرجع سبق ذكره ص 81

[3] محمد محمود الطعامنة ، د. سمير محمد عبد الوهاب "الحكم المحلي في الوطن العربي و اتجاهات التطوير " المنطقة العربية للتنمية الإدارية ، بحوث و دراسات ص 110

السكان المحليون الدين ربما يمتنعون عن انتخاب أعضاء المجلس المحلي الدين يتقدمون باقتراحات لزيادة مثل هده الضرائب .

- لا تتمكن الوحدات المحلية من عقد القروض بسهولة للان مثل هده القروض يتطلب موافقة الحكومة المركزية
- يصعب على الوحدات المحلية الاحتفاظ ببعض المال الاحتياطي لغرض الاستفادة منه في المستقبل آو في أوقات الأزمات للان قوانين الإدارة المحلية لا تسمح بتراكم تزويد المتبقي من المال السنة القادمة .
- تعتمد الوحدات المحلية اعتماد أساسيا على المنح والمساعدات والإعانات التي تقدمها الحكومة المركزية لها ، وهده المنح تكون سببا في إعطاء الحق للحكومة المركزية في ان تمارس الرقابة على السلطات المحلية مما يقلص من استقلالية المالية .

الفرع الثالث : مساهمة الجماعات المحلية في التنمية المحلية :[1]

تقتضي التغيرات التي تعرفها المجتمعات إعادة تكيف دور الدولة بما يلاءم أولويات ومتطلبات التنمية الأمر الذي ينتج عنه إصلاح إدارة الاقتصاد وتسيير المؤسسات العمومية ذات المنفعة العامة إضافة إلى الاهتمام بمشاكل الإدارة المحلية وبمواضيع أكثر في تحقيق الأهداف المسطرة في البرامج التنموية وتسعى الدولة لتحقيق دلك بإعطاء السلطة التنفيذية للهيئات المحلية حيث أسندت للجماعات المحلية مهمة المساهمة قي تحقيق برامج التنمية الوطنية على المستوى المحلي أي تحريك عجلة التنمية محليا ، وان المعنى الحقيقي للتنمية المحلية يرتبط بتحسين وترقية المستوى المعيشي على المستوى المحلي والاستجابة لمتطلبات السكان الضرورية يتم تجسيد التنمية المحلية من خلال نوعين من البرامج : برامج التجهيز ، برامج المرافقة والملائمة للإصلاحات الاقتصادية :

- **برامج التجهيز** :

حسب ما نصت عليه المادة 05 من المرسوم رقم 380/81 ، تتمحور المخططات المحلية في إطار التنمية المحلية حول نوعين من المخططات ، احدهما في مستوى البلدية ، (PCD) والأخر على مستوى الولاية .

- **المخطط البلدي للتنمية :**

تتمثل المخططات البلدية الوسيلة المالية والقانونية التي تمكن من تفعيل النمو التنموي للبلدية على تجسيد أوامر التكامل و الاندماج بين الاقتصاد المحلي والاقتصاد الوطني وهو عن تعبير صريح للمشاركة الحقيقية للبلديات في وضع وتحضير برامج التنمية المحلية وهدا ما جاء بصريح العبارة في المادة 86 من قانون البلدي[2] : " تعد البلدية مخططها التنموي القصير والمتوسط والطويل المدى وتصادق عليه ، وتسهر على تنفيذه في إطار الصلاحيات المسندة لها قانونا وبانسجام مع مخطط الولاية وأهداف مخططات التهيئة العمرانية " ، أثناء إعداد مخططاتها التنفيذية يتوجب على البلديات إتباع مجموعة من الإجراءات منها مايلي :[3]

- إحصاء كل الإمكانيات والوسائل المحلية ، فيجب إحصاء الطاقات البشرية والمادية بدقة .
- أن يكون إعداد المخططات البلدية للتنمية في أيطار المخطط الوطني .
- العقلانية في اختيار المشاريع .
- لابد من توفير وسائل مادية يمكن الاستعانة بها عند تنفيذ مخططاتها التنموية وتقيمها .

---

[1] إدارة / مجلة المدرسة الوطنية للإدارة " التنمية و الإدارة في ظلال تحديات العولمة – حالة الجزائر المجلد 16 ، العدد 31 ، 2006 ، مجلة سياسية – تصدر عن مركز التوثيق و البحوث الإدارية الجزائر ص 19

[2] القانون البلدي رقم 90–80 مرجع سابق المادة 86

[3] بوسماحة وهيبة ، مكراز فاطمة الزهراء ، التنمية المحلية من خلال المخططات البلدية ، مذكرة لنيل شهادة ليسانس 2005 – 2006 ص 78

- إحصاء احتياجات السكان وتنفيذها .
- تحديد الأهداف المسطرة من خلال مخططات التنموية حسب الأولوية والأهمية .

المخطط القطاعي للتنمية :

هو مخطط وطني حيث تدخل ضمنه كل استثمارات الولاية والمؤسسات العمومية التي تكون وصية عليها ويسجل هدا المخطط وينفد من طرف هيئة وحداة تتمثل في شخصية الوالي وتصنف المشاريع المسجلة ضمن هدا المخطط في صنف المشاريع الكبرى التي تستغرق مدة انجازها عدة سنوات ويكون تحضير المخطط القطاعي للتنمية بدراسة اقتراحات مشاريعه في المجلس الشعبي الولائي والدي يصادف عليه بعد ، ثم تكون دراسة الجوانب التقنية من طرف الهيئة التقنية بعد إرسال المخططات لها .

البرامج المدعمة والمرفقة للإصلاحات الاقتصاد :

وهي برامج إلى تحسين الوضع الاقتصادي والاجتماعي عبر الولايات الوطن المختلفة ، كما أنها تمس جل القطاعات للاقتصاد الوطني ومن أهمها :

- برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي .
- برنامج صندوق الجنوب .
- الصناديق الخاصة .

ويمكن تلخيص معوقات الأداء في الإدارة المحلية فيه مايلي :[1]

- **معوقات إدارية** :
منها ما يتعلق بعدم وضوح فلسفة ومفهوم الإدارة العامة ومنها ما يتعلق بمفاهيم وسلوكيات العاملين في الأجهزة الحكومية ، وبالتالي فان تحسين مستوى الإنتاجية في الإدارة المحلية يرتبط بالدعوة إلى تحسين مستوى الأداء الإداري في تلك المنظمات ، وهدا من خلال تشجيع الأساليب الإدارية وتطويرها .
- **معوقات تنظيمية** :
وترتبط بضعف التسويق الإداري ، وتعقيد الإجراءات المعمول بها .
- ضعف كفاءة وفعالية النفقات العامة : يلعب الإنفاق العام دورا حيويا في التنمية إلا ان تدهور الإيرادات المحلية وعدم كفايتها ، وزيادة العجز في الميزانية ، إضافة إلى سوء التسيير أدى إلى ضعف تحقيق أهداف الإنفاق العام في كثير من ، البلديات الأمر الذي يستوجب ترشيد الإنفاق العام وتحسين توزيعه على مختلف الأنشطة .
- **تقادم الأنظمة واللوائح** :
رغم أنها ضرورية لسير العمل في المنظمات ، إلا ان معظمها تحتاج إلى المراحل والتعديل بما يناسب متطلبات العصر .
- **عدم الاستقلالية في اتخاذ القرارات** :
رغم فوائد إشراف السلطة المركزية على القرارات الحساسة للإدارة المحلية إلا ان خضوعها إلى سلطة الوصاية أدى إلى ضعف المبادرة والتكيف والتعديل لدى المسيرين والمباشرين عند الضرورة والواقع ان الجماعات المحلية في حاجة إلى توفير مجموعة من الشروط الدستورية و القانونية و الاقتصادية التي تساعد فعلا على قياهما بدورها التنموي في إطار التنمية الوطنية الشاملة ، ويمكن تلخيص بعض هده الشروط فيمايلي : [2]

---

[1] أحوتية عمرود ، أحمد اللعمي ، " فعالية التسيير للجماعات المحلية كمدخل لمواجهة التحديات التنمية المحلية " مع الإشارة لبعض التجارب الدولية ".

[2] محمد الحنفي " هل يمكن اعتبار الجماعات المحلية أدوات تنموية في : http://www.rezar.com/debat/art.asp.aid=20409

- مرجعة الدستور والميثاق الجماعي لإزالة كل ما يتعارض مع الممارسة الديمقراطية .
- ضمان تمتع الجماعات المحلية بالحد الأدنى من الموارد بما يتناسب مع حاجيات التسيير اليومي ، وبشكل يساعد على إحداث تنمية اجتماعية في مجالات : التعليم الصحة السكن والتشغيل .
- ضمان التسيير العقلاني لتلك الموارد وتطويرها لمواجهة الحاجيات الطارئة عن طريق البحث المستمر .
- إنشاء هيئة وطنية مستقلة مختصة بمحاسبة المسؤولين المحليين ، ومهمة هده الهيئة هي القيام بمراقبة مدى تنفيذ القرارات التنموية والالتزام بها .
- استهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالعمل الجماعي حتى يكون عملا فعلا ، ومتماشيا في نفس الوقت مع التنمية الإقليمية و الجهوية والوطنية على التراب المحلي .
- اشتراط التوفير على مستوى قانوني ، على مجموعة من الشروط في المسؤولية المحليين من حيث الكفاءة المهنية والنزاهة في ممارسة مهامهم.[1]

خلاصة :

أدت التطورات الحديثة و المتسارعة للاقتصاد الوطني وفي مختلف المجالات إلى زيادة مذهلة ومتشعبة في النفقات ، وأصبحت البلديات ملتزمة بتغطيتها ، ما أثقل كاهل ميزانياتها وزاد من درجة اعتمادها على الموارد الخارجية خصوصا على المساعدات التي تأتيها من الصندوق المشترك والدولة فمثلا في ولاية تلمسان بلغ عدد البلديات العاجزة بها سنة 2006 إلى 45 بلدية ، من مجموع 53 بلدية وهو ما يفسر تدني الأوضاع المالية بالبلديات ، لدلك أصبح لزاما على البلديات الإلمام وبصورة جدية بكل ما يتعلق بمواردها وممتلكاتها .

ومن خلال استقرار الممارسة واستناد إلى النصوص القانونية المنظمة لعمل الجماعات المحلية تبين ان الموارد الجبائية تعد من أهم الموارد المالية للبلديات على الإطلاق حيث تساهم بنسبة كبيرة بالمقاومة مع الموارد الأخرى .

المطلب الثاني : النظام الضريبي ومجموعة الضرائب والرسوم المخصصة للجماعات المحلية :

تعتبر الجباية المحلية أهم و اكبر مصدر تمويلي للجماعات المحلية فبتصفح ميزانيات البلدية نجد أنها تعتمد بصورة كبيرة على الموارد الجبائية لتمويل أنشطتها ، وتنقسم هده الموارد إلى ضرائب مباشرة وأخرى غير مباشرة ومنها ما هو مخصص كليا للبلدية والجزء الأخر تشترك فيه البلدية مع غيرها .

الفرع الأول : الموارد الجبائية المخصصة لفائدة البلدية دون سواها وتمثل مجموع الضرائب والرسوم التي منحها المشروع الجزائري للبلديات دون ان تشترك معها أطراف أخرى ، وتصنف إلى ضرائب ورسوم مباشرة وأخرى غير مباشرة .

[1] مرجع سبق ذكره http://www.rezar.com/debat/art.asp.aid=20409

1. **الضرائب والرسوم المباشرة :**

رسم رفع القمامات المنزلية :

يؤسس رسم تطهير سنوي على الملكية المبنية لفائدة البلديات التي تشتغل فيها مصحة رفع القمامات المنزلية وفقا للمادة 15 من القانون المالية لسنة 2000 التي جاءت لتعديل أحكام المدة 263 مكرر 2 ن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ، تم تحديد مبلغ رسم رفع القمامات المنزلية كمايلي : [1]

- 375 دج عن كل منزل واقع في بلدية يقل عدد سكانها عن 50.000 نسمة
- 500 دج عن كل منزل واقع في بلدية يبلغ حدد سكانها 50.000 نسمة
- 1000 دج عن كل محل تجاري أو غير تجاري أو حرفي أو ما يماثله ، واقع في بلدية يبلغ عدد سكانها 50.000 نسمة أو أكثر .
- 2500 إلى 50.000 عن كل محل صناعي أو تجاري أو حرفي أو ما شابه ينتج كمية فضلات اكبر من الأصناف المذكورة أعلاه .

ويحدد هدا الأخير بقرار صادر عن رئيس المجلس الشعبي البلدي بعد مداولة ومصادقة عليه من طرف السلطة الوصية ، ودلك مهما كان عدد سكان البلدية التي يقع فيها المحل .

- **الرسم العقاري :** يؤسس على الملكيات المبنية وغير المبنية .
- **الرسم العقاري على الملكيات المبنية** :[2]
- وتخصص مبالغ كلية للبلدية التي يقع فيها ملك حد الأرض ويؤسس الرقم العقاري على الملكيات المبنية كما تخضع لها أيضا :
- المنشاة المخصصة للإيواء الأشخاص والموارد أو لتخزين المنتوجات
- المنتجات التجارية الكائنة في محيط المطارات الجوية والموانئ ومحطات السكك الحديدية ومحطات الرقابة بما فيها ملحقاتها المتكونة من المستودعات و ورشات الصيانة .
- أرضيات البنايات بجميع بناياتها .
- الأراضي غير المزروعة المستخدمة للاستعمال التجاري والصناعي كالورشات والأماكن إيداع البضائع وغيرها من الأماكن من نفس النوع .

الرسم العقاري على الملكيات غير المبينة :

- على غرار الرسم العقاري على الملكيات المبنية ، يؤسس الرسم العقارية على الملكيات غير المبينة سنويا ، ويخصص كليا لصالح البلديات التي يقع على ترابها هدا الملك ويطبق الرسم العقار غير المبني على كل المداخل العقارية غير المبنية ماعدا تلك المعفاة صراحة وكذلك :
- الراضي الواقعة في قطاعات عمرانية أو قابلة للتعمير
- المحاجر ، مواقع استخراج الرمل ، المناجم في الهواء الطلق
- مناجم الملح والسبخات
- أراضي فلاحية .

ويحصل هذا الرسم بالتطبيق على المساحة الخاضعة للضريبة بضرب القيمة الايجارية الجبائية للملكيات غير المبنية تبعا للمناطق , وهي المعبر عنها ب :

---

[1] وزارة الداخلية و الجماعات المحلية ، مديرية الإدارة المحلية ، القانون رقم 99 ، المؤرخ في 23 ديسمبر 1999 ، المتضمن قانون المالية لسنة 2000 .

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة المالية ، المديرية العامة للضرائب ، سلسلة المطبوعات المتعلقة بالرسم العقاري 2003 .

- الهكتار بالنسبة للأراضي الفلاحية .

-المتر المربع بالنسبة لباقي الأراضي .

-الرسم على الأراضي الكائنة في القطاعات العمرانية .

-الرسم على أراضي موجودة في قطاعات قابلة للتعمير .

2-الضرائب و الرسوم غير المباشرة :

- رسم الذبح :و يتم تحصيله في مجمله لصالح البلدية التي تمتلك مصلحة الذبح وتأسس هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 1970 والدي كان يقدر آنذاك ب 03 دج للكيلو غرام الواحد و تم تحصيل الرسم على الذبح عن كل كلغ على الوزن الصافي للحم الحيوانات المذبوحة و يوزع هذا المبلغ كمايلي :

* 35% دج لصالح البلدية

*15% دج لصالح الصندوق الخاص .

-الرسم على الحفلات و الأفراح : و يحدد كما يلي :[1]

* من 500 دج إلى 800 دج عن كل يوم بالنسبة للحفلات التي لا تتعدى مدتها الساعة 7 مساءا .

*من 1000 إلى 1500 دج بالنسبة للحفلات التي تتجاوز مدتها الساعة 7 مساءا.

- رسم الإقامة : أسس هذا الرسم لصالح البلديات التي تتوفر على المعطيات السياحية و المناخية الهيدرومعدنية و قد حدد مبلغ هذا الرسم ب 10 و 20دج للشخص الواحد في اليوم الواحد .

الفرع الثاني : الموارد الجبائية التي تشترك فيها البلدية مع غيرها .

- و تشمل مجوعة الضرائب و الرسوم التي يتم توزيعها مابين البلدية و أطراف أخرى تتمثل في الدولة , الصندوق المشترك للجماعات المحلية للولاية و تنقسم بدورها إلى ضرائب ورسوم مباشرة و غير مباشرة .

1. الضرائب و الرسوم المباشرة:

* الرسم على النشاط المهني :[2] يعتبر الرسم على النشاط المهني ضريبة من الضرائب التي تخضع لها الشركات على رقم الأعمال الذي تحققه المؤسسة أو أي وحدة من وحداتها في كل بلدية تابعة من مقر إقامته.

- و أسس هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة1996 وذلك بعملية إدماج كل من الرسم على النشاط الصناعي و التجاري و الرسم على النشاط التجاري

[1] شريف رحماني ، أموال البلديات الجزائرية ، مرجع سابق ، ص 65 .

[2] خلايصي رضا ، النظام الجبائي الجزائري الحديث ، جباية الأشخاص الطبيعيين ص 169 – 176

* الضريبة الجزافية الموحدة : بموجب قانون المالية لسنة 2007 تم تأسيس ضريبة جديدة تعرف بالضريبة الجزافية الموحدة و جاءت هذه الضريبة كتعويض على الدخل الإجمالي و الرسم على القيمة المضافة و الرسم على النشاط المهني و يقسم المكلفين بهذه الضريبة إلى 3 فئات :

- فئة الأشخاص الدين يمارسون نشاط البيع و الشراء : لايتعدى رقم أعمالهم 3 مليون دج و معدل الضريبة تقدر6%

فئة الأشخاص الدين يمارسون نشاط تأدية الخدمات : لايتعدى رقم أعمالهم 3 مليون دج و يقدر معدل الضريبة12 %

- و ينتمي إلى الفئة الثالثة فئة الحد الأدنى للوعاء , و الأشخاص الذين يمارسون سواء نشاط بيع او شراء أو أداء خدمات , و لاكن عندما نضرب رقم أعمالهم السنوي في المعدلين المنصوص عليهما سابقا على الترتيب :

-نجد اقل من الحد الأدنى من للضريبة الجزافية الموحدة و الذي يقرر ب 5000 دج و هذا مهما كان رقم الإعمال المحقق

-و توزع الضريبة الجزافية كما يلي :

* 50 %مصالح ميزانية الدولة

*40% لصالح البلدية

* 5% للولاية

* 5% لصالح الصندوق المشترك للجماعات المحلية

-**<u>الضريبة على الممتلكات</u>** :[1]

ينظم هذه الضريبة قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة و المحددة في قانون المالية 1993 , و تفرض هده الضريبة على الأشخاص الطبيعيين الذين يوجد مقرهم الجبائي بالجزائر سواء كانت أملاكهم بالجزائر او خارجها وكذلك على الأشخاص الطبيعيين الذين لهم مقر جبائي بالجزائر و أملاكهم توجد داخل الجزائر و حسب المادة 276 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المتماثلة تأسس الضريبة على الممتلكات :

-الممتلكات العقارية المبنية و غير المبنية.

- الحقوق العقارية الحقيقية .

- الممتلكات المشمولة .

2. **<u>الضرائب و الرسوم الغير مباشرة</u>** :

* الرسم على القيمة المضافة : تعتبر أهم مصدر جبائي في كل الدول يخصص كل نسبة منه لميزانية الدولة و تقدر في الجزائر ب 85 و بمقتضى القانون 39 /90 المؤرخ في 90/12/31 و المتعلق

[1] Joumal officiel de la république algérienne démocratique et populaire N° 85.44eme année correspondent ou 31 décembre 2005 p 6

بقانون المالية لسنة 1991 انشأ قانون الرسم على القيمة المضافة و الرسم على العمليات البنكية و التأمينات و لكن هذا الرسم لم يدم طويلا حيث تم حذفه سنة 1995 لتصبح العمليات المذكورة خاضعة بدورها الى الرسم على القيمة المضافة , و هكذا تم تعويض النظام السائد من قبل و المتضمن الرسم الوحيد الإجمالي عند تأدية الخدمات ابتدءا من 1992/04/01 بالرسم على القيمة المضافة . [1]

[1] خلاصي رضا ، النظام الجبائي الجزائري الحديث ، جباية الأشخاص ط و م ، مرجع سابق ص 123

خاتمة الفصل:

إن المتفحص لواقع تسير ممتلكات البلدية و تحصيل المداخل فيها أو الضرائب و الرسوم و مدى انجاز التوقعات فيها , يلاحظ أن التسيير التقريبي لهذه الموارد هو السائد كما يتم بعيدا عن المعطيات الموضوعية و العلمية في و ضع تقل فيه الوسائل القانونية والردعية التي تمكن المسؤولين المحليين من الحفاظ على ممتلكات الجماعة المحلية و مما لاشك فيه ان أملاك البلدية تشكل موردا هاما في مجال الإيرادات المحلية إلا أنها تعاني من الإهمال و حتى المستغل منها لا يتم استغلاله وفق معطيات ميدانية و حقيقية , وذلك لإعادة النظر في تسيير الثروة العقارية و تنمية هذا المورد بشكل يساعد على توسيع نطاقه.

و رغم تنوع المصادر المالية للجماعات المحلية و تعددها و امتلاكها الحق في تسيير شؤونها المحلية , إلا انه و في الواقع فان السلطة المركزية تمللك الحق الكامل في تأسيس الضرائب المحلية و تحديد القاعدة الخاضعة للضريبة و توزيع العائد منها و التي لا تتحصل البلدية على نسبة ضئيلة منها مما يجعلها في حالة تبعية دائمة لسلطة مركزية و ذلك من خلال لجوئها الحتمي إليها للمطالبة لتغطية العجز المستمر الذي تعاني منه معظم البلديات الجزائرية ,الأمر الذي يفقدها استقلالها المالي و بالرغم من المجودات المبذولة فيما يخص تحسين استغلال الموارد المالية المحلية و خصوصا الجبائية منها إلا ان هذه المبادرات لازالت غير كافية للنهوض بالمالية المحلية وان الظروف الاجتماعية الراهنة تتطلب أكثر من أي وقت مضى العقلنة في التسيير الاقتصادي و المالي .

و من الاستراتيجيات التي تساعد على الاستغلال الكفء للثروات المحلية هي ضبط و تحديد الإيرادات الجبائية المحلية بصفة دقيقة وشفافة.

الفصل الثالث

دور التمويل المحلي في دفع عجلة التنمية المحلية

. دراسة حالة بلدية سيدي مروان .

الفصل الثالث

دور التمويل المحلي في دفع عجلة التنمية المحلية ـ دراسة حالة بلدية سيدي مروان ـ

مقدمة الفصل :

تعتمد الدولة الجزائرية في تنظيمها على نظام الإدارة المحلية ، الذي يقوم على مبدأ المشاركة الشعبية في تصميم و تنفيذ السياسات المحلية وهذا بالتنسيق و التعاون مع السلطة المركزية ، وباعتبارها الخلية القاعدية الأكثر قربا من المواطنين أسندت للبلدية مهمة المساهمة في تحقيق التنمية المحلية جنبا إلى جنب مع الدولة و هذا في حدود الاختصاصات المخولة إليها قانونا .

إن نجاح البلدية في ترجمة مهامها على أرض الواقع مرهون بمدى اعتمادها على مواردها المحلية و تشكل الإيرادات الضريبية ركنا هاما و أساسيا من مجموع موارد المالية للبلدية .

و تجاوبا مع أهمية الدور الذي تلعبه الإيرادات الجبائية في تمويل البلدية ، و وفقا لما تطرقنا إليه في الفصلين السابقين خصصنا هذا الجزء من البحث لدراسة واقع بلدية سيدي مروان كعينة لدراسة ، و حيث حاولنا التطرق إلى مختلف الإجراءات التي تتعلق بتسيير إيرادات الجبائية و تحصيلها وفق آليات و معايير محددة قانونا.

و بعد تحليل بنية الإيرادات الضريبية يمكننا إيجاد مواطن الضعف من الناحية التقنية و القانونية و الإدارية وهذا ما يقودنا إلى البحث عن حلول لإدراك هذا الخلل قصد تحديد أقصى مستويات من الاستغلال العقلاني لهذه الموارد.

ضمن هذا المسعى قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين :

- المبحث الأول: مدخل حول التعريف بالمصالح الضريبية الموجودة على تراب البلدية و تحليل ميزانيتها .
- المبحث الثاني : إشكالية الإيرادات الجبائية الخارجية للبلدية و تحليل نسبها من مجموع العوائد المحلية .

المبحث الأول :مدخل حول التعريف بالمصالح الضريبية الموجودة على تراب البلدية و تحليل ميزانيتها

تمهيد:

تعتبر المصالح الضريبية الأداة الفعلية و العملية التي تسمح بتحديد المذاخيل من الضرائب و الرسوم و الإحصاء المكلفين بالضريبة على مستوى البلدية ، و كل ما يتعلق بنشاطاتهم ووضعيتهم الجبائية ، لذلك من الضروري تعرف على الوكالات لمصالح الخاصة بتحديد الإيرادات من الضرائب و ما تؤديه من وظائف و تحديد العلاقة بين المكلفين بالضريبة و الإدارة ، و هذا قصد فهم شتى ميكانيزمات تسيير العمليات الجبائية وتحصيلها وفق تنظيمات قانونية محددة .

و قبل الخوض في موضوع الإيرادات الضريبية و حتى نتمكن من تحليل تطورات ميزانية بلدية سيدي مروان قمنا بدراسة تطور مختلف النفقات و الإيرادات و هذا بعد الاطلاع على الحساب الإداري للبلدية خلال السنوات المدروسة

و حتى نتمكن من توضيح الرؤية قمنا بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين

المطلب الأول : مدخل تعريفي بالبلدية والمصالح الجبائية الموجودة على ترابها

المطلب الثاني: تحليل تطورات ميزانية البلدية

المطلب الأول : مدخل تعريفي بالبلدية و المصالح الجبائية الموجودة على ترابها

الفرع الأول:تعريف بالبلدية

البلدية: هي الجماعات الإقليمية القاعدية للدولة و تتمتع بالشخصية المعنوية و الذمة المالية و المستقلة كما تعرف أيضا إنها القاعدة الإقليمية للامركزية، ومكان لممارسة المواطنة، و تشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية

تعريف ببلدية سيدي مروان:

تعود تسمية إلى عام 1874 و تحولت إلى رتبة البلدية سنة 1880 حسب مرسوم 23 نوفمبر 1880 ما بعد الاستقلال و في سنة 1963 ضم إلى بلدية القرارم و اعتبر تجمع سكاني ثانوي فقط وفي سنة 1984 و بمقتضى مرسوم الصدر من طرف الجنة المركزية في إعادة التنظيم الإقليمي في التراب الوطني أصبح سيدي مروان تتمتع بجميع الصلاحيات الإدارية تابع لدائرة القرارم ولاية ميلة و في إطار التقسيم الإداري الجديد تم ترقية البلدية إلى رتبة دائرة سنة 1991

الفرع الثاني : المصالح الجبائية داخل البلدية ومهامها الاقتصادية :

من المهم التعرف على المصالح الخاصة بتحديد المكلفين بالضريبة و إحصائهم و كذلك المصالح المكلفة بمهمة التحصيل و هذا بفهم ميكانيزمات تسيير الضريبة وكيفية التعامل مع المكلفين بها في هذا المجال هناك أربعة مصالح

1. **المفتشية التابعة لنيابة المديرية للعمليات الجبائية :**

تقوم هذه المصلحة بإحصاء كل المقيدين بالسجل التجاري الموجودين على تراب البلدية ، و تقييم نشاطاتهم حسب نوعية النشاط ، ثم تقوم بإعداد جداول ضريبية تبين فيها نوع الضريبة ، رقم الأعمال ، مبلغ الضريبة مع النسبة المئوية ، ثم ترسل هذه الجداول إلى المركز الميتوغرافي على المستوى المركزي ، و حينها يصدر هذا المركز إشعارات الدفع ، لترسل بعدها للقابضة من أجل تحصيلها .

2. **قابضة الضرائب التابعة لنيابة المديرية الفرعية للتحصيل :**

هذه المصلحة مكلفة بمهمة التحصيل تبعا لمكشوفات الضريبة التي تصدرها المفتشية ، و تقوم كذلك :

–بعملية المتابعة الميدانية المكلفين بالضريبة

– إصدار مستحقات الضريبة للمكلفين بالضريبة

3. –نيابة مديرية المراقبة الجبائية :

و تتدخل مصالح هذه المديرية حين ترى بأن مبلغ الضريبة المنصوص عليه لا يتناسب مع نشاط المكلف بها

و تتدخل هذه النيابة كذلك روتينيا في مراقبة ملفات المكلفين بالضريبة متى رأت ذلك مناسبا

المطلب الثاني :تحليل تطورات ميزانية البلدية

الفرع الأول :دراسة الإيرادات

الجدول رقم 1:نسبة مساهمة موارد البلدية في الإيرادات لسنة2012

البيان	نسبة المساهمة
الصندوق المشترك	%44
إعانات الدولة	%30
الضرائب المباشرة وغير المباشرة	%3
باقي الموارد	%23

المصدر : ميزانية البلدية الملحق 01

من الجدول أعلاه يتبين لنا أن نسبة مساهمة الجباية المحلية ضعيفة مقارنة مع باقي الموارد إذ تساهم فقط في تمويل التنمية ب 3% من الإيرادات البلدية، أما الصندوق المشترك فيساهم بالنسبة 44% وتعتبر نسبة كبيرة ،أما نسبة مساهمة الدولة فتقدر ب 30% هذا ما يدل أن ميزانية البلدية ل2012 تمول تمويلا مطلقا من الصندوق المشترك و الإعانات الدولة و باقي الموارد ، ولكن هذا كله يتنافى مع الخاصية التي تمنح للجماعات المحلية بغية تمويل نفسها بنفسها بالنسبة 90%

الجدول رقم 2نسبة مساهمة موارد البلدية في الإيرادات لسنة2013

البيان	نسبة المساهمة
الصندوق المشترك	%41

إعانات الدولة	%27
ضرائب مباشرة و غير مباشرة	%3
باقي الموارد	%29

المصدر : ميزانية البلدية ملحق 02

- من الجدول أعلاه يتبين لنا أن نسبة مساهمة الجباية المحلية ضعيفة مقارنة مع باقي الموارد إذ تساهم فقط في تمويل التنمية ب 3% من الإيرادات البلدية، أما الصندوق المشترك فيساهم بالنسبة 41% وتعتبر نسبة كبيرة ،أما نسبة مساهمة الدولة فتقدر ب 27% هذا ما يدل أن ميزانية البلدية ل2013 تمول تمويلا مطلقا من الصندوق المشترك و الإعانات الدولة و باقي الموارد ، ولكن هذا كله يتنافى مع الخاصية التي تمنح للجماعات المحلية بغية تمويل نفسها بنفسها بالنسبة 90%

الجدول رقم 3 نسبة مساهمة موارد البلدية في الإيرادات لسنة 2014

البيان	نسبة المساهمة
الصندوق المشترك	%53
إعانات الدولة	%26
الضرائب المباشرة وغير مباشرة	%4
باقي الموارد	%17

المصدر : ميزانية البلدية الملحق 03

- من الجدول أعلاه يتبين لنا أن نسبة مساهمة الجباية المحلية ضعيفة مقارنة مع باقي الموارد إذ تساهم فقط في تمويل التنمية ب 4% من الإيرادات البلدية، أما الصندوق المشترك فيساهم بالنسبة 53% وتعتبر نسبة كبيرة ،أما نسبة مساهمة الدولة فتقدر ب 26% هذا ما يدل أن ميزانية البلدية لسنة 2014 تمول تمويلا مطلقا من الصندوق المشترك و الإعانات الدولة و باقي الموارد ، ولكن هذا كله يتنافى مع الخاصية التي تمنح للجماعات المحلية بغية تمويل نفسها بنفسها بالنسبة 90%

الفرع الثاني :دراسة النفقات

1:ميزانية 2012

من خلال ميزانية 2012 يتبين لنا أن هناك نفقات تجهيز و نفقات تسيير

جدول رقم 4 :نفقات البلدية لسنة 2012

رقم الحساب	البيان	المبلغ دج
نفقات التسيير		**181772236**
60	مواد ولوازم	21087619.85
61	أشغال وخدمات خارجية	18262472.83
62	مصاريف التسيير العام	6385805.48
63	مصاريف المستخدمين	57440059.19
64	ضرائب و رسوم	87000.00
65	مصاريف مالية	/
66	منح و إعانات	13238304.20
67	مساهمات وحصص	1678964.57
68	تزويد حساب الاستهلاك	/
69	أعباء استثنائية	10592010.69
نفقات التجهيز		**189954272.03**
24	أملاك عقارية منقولة	9087492.95
28	أشغال جديدة و تصليحات	180866779.08

من الجدول رقم 4 يتبين لنا أن نفقات التسيير متقاربة بالنسبة للنفقات التجهيز، حيث تمثل نسبة نفقات التسيير 49%من مجموع النفقات، ولكن هذا يعيق مدى استفادة من التنمية المحلية التي من الأحسن أن

توجه النفقات إلى النفقات التي تساهم في دور كبير في التنمية أي أنه يجب أن تكون نفقات التجهيز تمثل نسبة كبيرة من الميزانية.

2:ميزانية 2013

من خلال ميزانية 2013 يتبين لنا أن هناك نفقات تجهيز و نفقات تسيير

جدول رقم 5 :نفقات البلدية لسنة 2013

رقم الحساب	البيان	المبلغ دج
نفقات التسيير		**192286473.87**
60	مواد ولوازم	18623508.53
61	أشغال وخدمات خارجية	19226289.89
62	مصاريف التسيير العام	10244235.90
63	مصاريف المستخدمين	64159646.20
64	ضرائب و رسوم	136000.00
65	مصاريف مالية	/
66	منح و إعانات	16557533.60
67	مساهمات وحصص	4837607.15
68	تزويد حساب الاستهلاك	/
69	أعباء استثنائية	18135068.60
نفقات التجهيز		**237491947.86**
24	أملاك عقارية منقولة	12281812.85
28	أشغال جديدة و تصليحات	225210135.01

من الجدول رقم 5 يتبين لنا أن نفقات التسيير متقاربة بالنسبة للنفقات التجهيز، حيث تمثل نسبة نفقات التسيير 44%من مجموع النفقات، ولكن هذا يعيق مدى استفادة من التنمية المحلية التي من

الأحسن أن توجه النفقات إلى النفقات التي تساهم في دور كبير في التنمية أي أنه يجب أن تكون نفقات التجهيز تمثل نسبة كبيرة من الميزانية.

3:ميزانية 2014

من خلال ميزانية 2013 يتبين لنا أن هناك نفقات تجهيز و نفقات تسيير

جدول رقم 6 :نفقات البلدية لسنة 2014

رقم الحساب	البيان	المبلغ دج
نفقات التسيير		**223108359.45**
60	مواد ولوازم	20236026.46
61	أشغال وخدمات خارجية	25878303.40
62	مصاريف التسيير العام	13180719.86
63	مصاريف المستخدمين	71550191.39
64	ضرائب و رسوم	115000.000
65	مصاريف مالية	/
66	منح و إعانات	15379158.60
67	مساهمات وحصص	4710856.12
68	تزويد حساب الاستهلاك	/
69	أعباء استثنائية	14783675.03
نفقات التجهيز		**203243920.30**
24	أملاك عقارية منقولة	21790996.85
28	أشغال جديدة و تصليحات	181452923.45

المصدر : ميزانية البلدية ملحق 01

من الجدول رقم يتبين لنا أن نفقات التسيير متقاربة بالنسبة للنفقات التجهيز، حيث تمثل نسبة نفقات التسيير 52%من مجموع النفقات، ولكن هذا يعيق مدى استفادة من التنمية المحلية التي من الاحسن أن توجه النفقات إلى النفقات التي تساهم في دور كبير في التنمية أي أنه يجب أن تكون نفقات التجهيز تمثل نسبة كبيرة من الميزانية.

المبحث الثاني : إشكالية الإيرادات الجبائية الخارجية للبلدية و تحليل نسبها من مجموع العوائد المحلية

تمهيد :

إن تنفيذ و نجاح أي سياسة تنموية مرهون بمدى توفر الدعم المالي لاستمرار لدل أفضل و قصد إعداد دراسة تقوم على تقييم الموارد المالية للبلدية و التعرف على بنيتها ، ارتأينا سرد مختلف الموارد المالية للبلدية و حساب نسب كل منها و بدون جدال تشكل الإيرادات الجبائية أهم و اكبر مصدر للبلدية على الإطلاق و هذا سنوضحه خلال هذا الجزء من البحث و لتقييم الجز المبذول في مجال التحصيل الجبائي المحلي لابد من إعداد مقارنة مابين التوقعات و التحصيلات للإيرادات الجبائية للبلدية ، وهذا حتى يتم التعرف على نسبة الانجاز

و بالنظر إلى الدور التنموي الذي تلعبه البلدية فإنها ملزمة بتهيئة و توطين الطاقات الذاتية ، و هذا في إطار الصلاحيات المفوضة إليها قانونيا و ضمن هذا السعي قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين

- المطلب الأول:تقييم موارد الميزانية للبلدية
- المطلب الثاني: تحليل الإيرادات.الجبائية للبلدية

الفرع الأول : الموارد المالية الإحمالية

1-1تحليل الموارد المالية الإحمالية لسنة 2012:

نلاحظ من الميزانية 2012 أن التحصيلات و الإعانات و المساهمات و ممنوحات الصندوق المشترك تمثل حيزا كبيرا في تكوين إيرادات البلدية حيث تقدر ب 155.333.485 دج من حصيلة الإيرادات 207.204.680.41 دج إما الضرائب المباشرة و الغير مباشرة 7.634.659دج التي تمثل مبلغ ضئيل جدا مقارنة مع باقي الإيرادات

2- تحليل الموارد المالية الإجمالية لسنة2013:

نلاحظ من الميزانية 2013 إن التحصيلات و الإعانات و المساهمات و منتوجات الصندوق المشترك تمثل حيزا كبيرا في تكوين إيرادات البلدية حيث تقدر ب 156.312628دج من حصيلة الإيرادات 2299.046.211.23 دج إما الضرائب المباشرة و الغير مباشرة 885.790.205دج التي تمثل مبلغ ضئيل جدا مقارنة مع باقي الإيرادات

3-تحليل الموارد المالية الإجماليةلسنة2014:

نلاحظ من الميزانية 2014 إن التحصيلات و اللعانات و المساهمات و منتوجات الصندوق المشترك تمثل حيزا كبيرا في تكوين إيرادات البلدية حيث تقدر ب 163.105.880دج من حصيلة الإيرادات 245.899.006دج أما الضرائب المباشرة و الغير مباشرة 873078.129دج التي تمثل مبلغ ضئيل جدا مقارنة مع باقي الإيرادات

الفرع الثاني :مساهمة البلدية في التنمية:

1-1 تحليل نسبة التقدم في الانجاز لسنة 2012 :

نلاحظ من ميزانية 2012 ان النفقات التي تم إنفاقها بالكامل على المشاريع التي استفادت منها البلدية و التي تقدر ب 77.917.050.07 دج من مجموع 190.511.478.21 دج أي نسبة 40% من مجموع الإيرادات و نلاحظ أن الطرق تمثل 36 % من المبلغ المتفق مقارنة بالإيرادات و التي خصصت لها مبلغ كبير مقارنة نع باقي المشاريع حيث بلغت التجهيزات المصرفية و الرياضية 99% و التجهيزات الصحية و الرياضية 99 % أما التعمير و الإسكان ب 77%

2-1 تحليل نسبة الاستفادة من المشاريع 2012

نلاحظ من ميزانية 2012 إن المشاريع التي استفادت من التنمية الاقتصادية هي البيانات و التجهيزات و الطرق و الشبكات المختلفة ن التجهيزات المدرسية و الصحية ، و التعمير و الإسكان و

ذلك بمبلغ 189.954.272.03دج و لكن نلاحظ من الميزانية ان المشاريع استفادت منها البلدية نسبة اكبر هي الطرق ب 146.058.249.86 دج

1-2 تحليل نسبة الاستفادة من المشاريع 2013

نلاحظ من ميزانية 2013 إن المشاريع التي استفادت من التنمية الاقتصادية قدرت ب 237491947.86دج و التي وزعت على المشاريع التالية: البنايات و التجهيزات الإدارية بمبلغ 28085652.62دج و الطرق ب 164008089.84دج و الشبكات المختلفة بمبلغ 18795796.96دج ن التجهيزات المدرسية و الصحية 24033024.07، أما التعمير والإسكان فقد بلغ 2569384.37دج لكن نلاحظ من الميزانية ان المشاريع استفادت منها البلدية بالنسبة اكبر هي الطرق .

2-2 تحليل نسبة التقدم في الانجاز لسنة 2013 :

نلاحظ من ميزانية 2013 إن النفقات التي تم إنفاقها بالكامل على المشاريع التي استفادت منها البلدية و التي تقدر ب 104620371.95دج من مجموع 237512299.71 دج أي نسبة 44% من مجموع الإيرادات و نلاحظ أن الطرق تمثل 54 % من المبلغ المتفق مقارنة بالإيرادات36% و التي خصصت لها مبلغ كبير مقارنة مع باقي المشاريع .

1-3 تحليل نسبة الاستفادة من المشاريع 2014

نلاحظ من ميزانية 2014 إن المشاريع التي استفادت من التنمية الاقتصادية قدرت ب204638729.98دج و التي وزعت على المشاريع التالية: البنايات و التجهيزات الإدارية بمبلغ 27868895.50دج و الطرق ب 138222403.30دج و ن التجهيزات المدرسية و الصحية 24033024.07، أما التعمير و الإسكان فقد بلغ 600000.00دج لكن نلاحظ من الميزانية إن المشاريع استفادت منها البلدية بالنسبة اكبر مثل سنة 2013و هي الطرقات.

3-2 تحليل نسبة التقدم في الانجاز لسنة 2014 :

نلاحظ من ميزانية 2014ان النفقات التي تم إنفاقها بالكامل على المشاريع التي استفادت منها البلدية و التي تقدر ب 914.442.65.37دج من مجموع 204.638.729.98 دج أي نسبة 45% من مجموع الإيرادات و نلاحظ أن الطرق تمثل 54 % من المبلغ المتفق مقارنة بالإيرادات و التي خصصت لها مبلغ كبير مقارنة مع باقي المشاريع حيث بلغت نسبة التعمير و الإسكان 57%

خاتمة الفصل :

من خلال ميزانية البلدية البلدية 2012 ، 2013 ، 2014 تبين لنا لن نسبة المساهمة في التمويل البلدية و ذلك من خلال الجباية المحلية و التي ينص المشروع إن تمثل بنسبة 90 و بينما لا تتجاوز نسبة 3 و هذا ما يدل أن البلدية من البلديات الفقيرة في الجزائر لدى كانت مساهمة الصندوق و الإعانات الدولة للسنوات الثلاثة تجاوزت 73 أما المشاريع المنجزة في هذه السنوات لم تعرف انجازا كاملا و بالنسبة للبلدية هي بلدية معزولة و النشاط الاقتصادي فيها ضعيف جدا و هذا ما يؤدي إلى عدم استفادتها من الجباية المحلية و بالتالي تكزون الحصيلة الجبائية فيها ضعيفة

الخاتمة العامة

خاتمة عامة :

لقد مر العالم الإنساني بفترات تاريخية أفرزت العديد من التغيرات ، من بينها الهوة العميقة بين الدول المتقدمة والمتخلفة ، و التي تساهم الاستعمار في الزيادة حدتها ، الأمر الذي أصبح بين يفرض على الدول النامية تحديات كبيرة من أهمها ضرورة تبني سياسة تنموية تهدف إلى تطوير هذه التجمعات و الرفع من المستوى معيشتها و لقد أكدت مختلف الدراسات التي أجرتها الأمم المتحدة و غيرها من الدراسات أن نجاح أي سياسة تنموية و تقدم أي دولة يقوم أساسا على اعتمادها على مواردها البشرية و ذلك من خلال فتح المجال أمام الكوادر البشرية المتاحة للمساهمة في نجاح هذه السياسة ، و هذا بتبني نظم الإدارة المحلية أو الحكم المحلي .

و إن الظروف التي مرت بها الجزائر تجعلها أكثر حاجة من غيرها إلى الأخذ بنظام الإدارة المحلية ، و لقد تم التعليق لمال كبيرة على هذا النظام من ناحية انه يرسخ مبادئ الديمقراطية.

و أن تحدي المطروح في مجال التنمية المحلية هو ضبط الموارد المحلية و استغلالها استغلالا رشيدا ، و قصد فهم شتى ميكانيزمات التحكم في التسيير الموارد الجبائية انصب اهتمامنا حول دراسة موضوع دور التمويل المحلي في دفع عجلة التنمية المحلية .

و بصورة بسيطة بالتعرف على الوضعية المالية للجماعات المحلية و الخوض في مسائل التمويل المحلي في عصره أصبحت تعلق فيه أمال كبيرة على الوحدات المحلية و بما أن هده الدراسة تتمحور حول دور التمويل في دفع عجلة التنمية المحلية قمنا بسرد مفاهيم حول التمويل و التنمية و هذا بغية معرفة الخطط التي تتبعها التنمية ،وفي إطار خصصنا جزءا كاملا للتعرف على الموارد المحلية و تحديد علاقتها بالتنمية المحلية و ذلك من اجل استنباط حصة الموارد الجبائية من الموارد الإجمالية المحلية وقمنا في الفصل الثالث بدراسة ميدانية لتحليل و تقييم واقع المالية المحلية ببلدية سيدي مروان و ذلك من خلال عرض لمواردها المالية المتاحة و هذا بغية الوصول إلى تحديد المكانة الهامة التي تحتلها الموارد الجبائية المحلية

حيث سمحت لنا هذه الدراسة أيضا بالإجابة على فرضيات الدراسة التي تعتبر من منطلق أن الفرضية الأولى صحيحة حيث أن الجماعات المحلية تسعي جاهدة في تنمية المحيط في حدود الإمكانيات المتاحة سواء من الناحية المالية أو من الناحية التسيير، أما الفرضية الفرضية الثانية تعتبر صحيحة أيضا للآن

التنمية تتطلب جهودا و الإمكانيات كبيرة حتى تستطيع الجماعات المحلية القيام بدورها على أحسن ما يرام للتحقيق التنمية المحلية، أما الفرضية الثالثة حيث أصبح الإصلاح الوسائل المالية و طريقة الاستفادة من الإيرادات وفق معدلات تجعل الجماعات المحلية من نسبة كبيرة من الجباية المحلية.

التوصيات :

انطلاقا من الاختلال و الثغرات التي رأيناها أصبحت تثقل كاهل المالية المحلية ارتأينا إلى بعض التوصيات و الاقتراحات بهدف التقليل من تلك النقائض و نلخصها فيما يلي :

- الاهتمام بمصادر التمويل الأخرى– غير جبائية–و هذا من خلال تثمين الممتلكات المنتجة للمداخل و صيانتها و الاهتمام بالقوة العقارية و تسييرها و العمل على تحقيق قاعدة التخصيص الأمثل لهذه الموارد ، كما ان البلديات مطالبة بضبط و حصر كامل لممتلكاتها و تسييرها وفق شروط علمية و موضوعية .
- ضبط وتحديد الإرادات الجبائية المحلية بصفة دقيقة ن و هذا من خلال تدعيم الإدارة الجبائية بكل الإمكانيات المادية و البشرية المؤهلة .
- مكافحة الغش و التهرب الضريبي و هذا من خلال كافة الإجراءات الردعية و القانونية
- حتى يتم تدعيم الموارد المالية المحلية للجماعات المحلية على المستوى المحلي و تأهيل الجماعات المحلية لاستقطاب المستثمر المحلي و كذلك المستثمر المجدي .
- لابد من اشتراك البلديات في الجباية المحلية .
- ضرورة الاعتماد على الوضوح في تسير وعصرنة الإدارة المحلية
- إقامة التعاون و التناسق مابين البلديات لتحقيق التعاون الجواري بما يناسب مع التنمية الإقليمية و الجهوية و الوطنية

قائمة المراجع

قائمة المراجع

قائمة الكتب باللغة العربية :

1- رابح خوني ، رقية حساني ، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، إيتراك للنشر و التوزيع ، القاهرة مصر ، الطبعة 1

2- أحمد بوراس ، تمويل المنشأة الاقتصادية ، دار العلوم ، عنابة ، الجزائر 2008

3- الحجازي عبيد علي أحمد ، مصادر التمويل ، دار النهضة ، بيروت ، لبنان ، 2001، - 12

4- مصطفى رشيد شيخة ، اقتصاديات النقود و المصارف و المال ، الإسكندرية ، الطبعة السادسة الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك ديوان المطبوعات الجامعية ن بن عكنون ، الطبعة 5 ، 2005

5-مفلح محمد عقل ، مقدمة في الإدارة المالية ، التحليل المالي ، مكتبة المجمع العربي ، عمان الأردن ، الطبعة الأولى 2006

7- أ.د. محمد عبد العزيز ، دكتوراه ، إيمان عطية ناصف ، د. علي عبد الوهاب في التنمية الاقتصادية ، دراسات نظرية تاطبيقية ، الدار الجامعية ص ب 35 ، إبراهمية إسكندرية ، مصر 2006 ،

8-د عبد القادر ، محمد عبد القادر عطية ، إتجاهات حديثة في التنمية ، دار الجامعية ، ابراهمية إسكندرية 2000 .

9- د.هشام مصطفى الجميل ، دور الموارد البشرية في تمويل التنمية ، دراسة مقارنة ، دار الفكر الجامعي ، مصر 2006 .

10- إبراهيم مشورب ، التخلف و التنمية ، دراسات الاقتصادية ، المنهل البناني طبعة 1 2002

11- محمد ثابث هاشم ، التنمية الاقتصادية في الجتمع المعاصر ، راجعة ، أ.د جابر عوض ، المكتب الجامعي 2007

12- عسى على إبراهيم ، أ.د فتحي عبد العزيز أبو راضي ، جغرافيا التنمية و البيئة ، دار النهضة العربية بيروت ، لبنان طبعة الاولى ، 2004

13-الشريف رحماني ، أموال البلديات الجزائرية ، دار القصبة للنشر 2003

14-سوزان رضوان ، بوقافول الهادي ، تمويل الجماعات المحلية في ظل التحولات الاقتصادية الجارية في الجزائر ، جامعة باجي مختار عنابة

15- أ. د . محمد محمود الطعامنة ، د. سمير محمد عبد الوهاب "الحكم المحلي في الوطن العربي و اتجاهات التطوير " المنطقة العربية للتنمية الإدارية ، بحوث و دراسات

16- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة المالية ، المديرية العامة للضرائب ، سلسلة المطبوعات المتعلقة بالرسم العقاري 2003

17- خلايصي رضا ، النظام الجبائي الجزائري الحديث ، جباية الأشخاص الطبيعيين

مجلات و المؤتمرات:

1- إدارة / مجلة المدرسة الوطنية للادارة " التنمية و الإدارة في ظلال تحديات العولمة – حالة الجزائر المجلد 16 ، العدد 31 ، 2006 ، مجلة سياسية – تصدر عن مركز التوثيق و البحوث الإدارية الجزائر

قائمة الملتقيات

1- بحث مقدم في ايطار مؤتمر ملتقى دولي، سياسات التمويل و أثره في اقتصاديات المؤسسات ، كلية العلوم اقتصادية و التسيير ، جامعة محمد خيضر بسكرة سنة 2006

2- محمد حاجي ، التمويل المحلي وإشكالية العجز في البلديات ، الملتقى الدولي حول تسيير و تمويل الجماعات المحلية في ضوء الاقتصادي ، جامعة باتنة 6 ، 2004

قائمة الأطروحات :

1- دكتور هوشيار معروفة دراسات التنمية اقتصادية (التصنيع و التحول الهيكلي) ، أطروحات فكرية و حالات الدراسة ، الطبعة الأولى ، دار الضوء للطباعة و النشر و التوزيع ، الأردن ، عمان 2005 **قوانين ، الاوامر، المراسم:**

1- القانون البلدي رقم 08/90 المادة 14 ، القانون الولائي رقم 09/90 المادة 132

2- القانون البلدي رقم 08/90 المادة 151 ، القانون الولائي 09/90 ، المادة 136

3-المرسوم 266/68 ، المؤرخ في 1986/11/02 ، المتضمن تنظيم الصندوق المشترك

قائمة المذكرات:

1- بن شعيب نصر الدين إشكالية تمويل وسبل ترقيتها ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير جامعة تلمسان ، 2002/2001

المراجع باللغة الاجنبية :

1− David romer « macroéconomie approfondie » lardite par fabice mazerolle , paris edixience international ,1997

2- Abdelkader Ahmed croissance et développement , leoise et politiques tonve 1.2 eme édition 1981 office des publications universitaires Alger

3- Jeam – Gabriel bleik « la microéconomie en fiches » op.cit

4-Jeam paul piurou , analesse macroéconomique 2 , édition la découverte end Syros , paris , 2005

5-Philippoe darreou , croissance et politique économique , avant propose de Christian bprdes 1 er édition de Boeck université 2003

6- Abed rahim benaral « la pratique de la gestion de ressources hounevier dans la fonction public terrotoiales , theses moaistere p 39

7- Conseil national économique et social , « finance locales » projet d'étude « l'évolution a la gestion des finance locales , 2001

8- Abed rahim benaral « la pratique de la gestion de ressources hounevier dans la fonction public terrotoiales , theses moaistere p 39

9- Conseil national économique et social , « finance locales » projet d'étude « l'évolution a la gestion des finance locales , 2001

الحسابات	الموازنة العامة للميزانية	التمهيدات		الإجازات		الباقي للإجاز	
		النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات
	قسم التسيير	181,772,236.81	207,204,680.41	146,145,999.93	207,204,680.41	35,626,236.88	
60	سلع ولوازم	21,087,619.85		11,837,415.18		9,250,204.67	
61	أشغال وخدمات خارجية	18,262,472.83		7,382,529.76		10,879,943.07	
62	مصاريف التسيير العام	6,385,805.48		3,572,406.20		2,813,399.28	
63	مصاريف المستخدمين	57,440,059.19		56,476,821.68		963,237.51	
64	ضرائب ورسوم	87,000.00		87,000.00		0.00	
65	مصاريف مالية						
66	منح وإعانات	13,238,304.20		10,764,081.00		2,474,223.20	
67	مساهمات وحصص وإداعات لفائدة الغير	1,678,964.57		1,678,964.57			
68	تزويد حساب الإستهلاك والمؤونات						
69	أعباء إستثنائية	10,592,010.69		1,346,781.54		9,245,229.15	
70	منتوجات الإستغلال		57,925.00		57,925.00		
71	ناتج الأملاك العمومية		680,700.48		680,700.48		
72	تخصيصات وإعانات ومساهمات		62,806,128.00		62,806,128.00		
73	تقليص الأعباء						
74	مساهمات صندوق الأموال المشتركة		92,527,357.00		92,527,357.00		
75	ضرائب غير مباشرة		1,377,347.40		1,377,347.40		
76	ضرائب مباشرة		6,257,311.60		6,257,311.60		
77	ناتج مالي						
79	ناتج إستثنائي		421,948.96		421,948.96		
82	ناتج وأعباء السنوات المالية السابق		42,875,961.97		42,875,961.97		
83	الإقتطاع لنفقات التجهيز والإستثمار	53,000,000.00		53,000,000.00			
	قسم التجهيز والإستثمار	189,954,272.03	190,511,478.21	77,917,050.07	190,511,478.21	112,037,221.96	0.00
060	العجز أو الفائض المرحل		129,805,419.57		129,805,419.57		
10	تزويدات		60,706,058.64		60,706,058.64		
13	إعانات مسددة من طرف البلدية						
14	مساهمات الغير في أشغال التجهيز						
16	إقتراضات						
17	مداخيل القطاع الإقتصادي						
23	عوارت						
24	أملاك عقارية ومنقولة	9,087,492.95		4,707,523.50		4,379,969.45	
25	مكتسبات البلدية لأكثر من سنة						
26	سندات وقيم						
27	تزويدات للوحدات الإقتصادية البلدية						
28	أشغال جديدة وتصليحات كبرى	180,866,779.08		73,209,526.57		107,657,252.51	
	مجموع النفقات والإيرادات	371,726,508.84	397,716,158.62	224,063,050.00	397,716,158.62	147,663,458.84	0.00
	ما ينقص إثاب 83 من النفقات والمادة 100 من الإيرادات .. إدة 730 من النفقات والإيرادات	53,000,000.00	53,000,000.00	53,000,000.00			
	المجموع الحقيقي (الفعلي) للنفقات والإيرادات (المجموع أ)	318,726,508.84	344,716,158.62	171,063,050.00	344,716,158.62	147,663,458.84	0.00
	الحساب 95- الفائض الإجمالي	25,989,649.78		173,653,108.62			147,663,458.84
	مجموع متساوي في النفقات والإيرادات (المجموع ب)	344,716,168.62	344,716,168.62	344,716,168.62	344,716,168.62	147,663,458.84	147,663,458.84

61	أشغال وخدمات خارجية	19 226 289,89	13 598 929,37	5 024 579,16		
62	مصاريف التسيير العام	10 244 235,90	8 033 667,29	11 192 622,60		
63	مصاريف المستخدمين	64 159 646,20	7 430 836,62	2 813 399,28		
64	ضرائب ورسوم	136 000,00	61 886 489,47	2 273 156,73		
65	مصاريف مالية		136 000,00	0,00		
66	منح وإعانات	16 557 533,60	12 715 825,00	3 841 708,60		
67	مساهمات وحصص وإداعات لفائدة الغير	4 837 607,15	4 320 440,75	517 166,40		
68	تزويد حساب الإستهلاك والمؤونات					
69	أعباء إستثنائية	18 135 068,60	8 889 839,45	9 245 229,15		
70	منتوجات الإستغلال		87 275,00	87 275,00		
71	ناتج الأملاك العمومية		1 103 294,30	1 103 294,30		
72	تحصيلات وإعانات ومساهمات		62 020 705,00	62 020 705,00		
73	تقليص الأعباء					
74	ممنوحات صندوق الأموال المشتركة		94 291 923,00	94 291 923,00		
75	ضرائب غير مباشرة		1 488 838,52	1 488 838,52		
76	ضرائب مباشرة		7 369 063,53	7 369 063,53		
77	ناتج مالي					
79	ناتج إستثنائي		203 711,40	203 711,40		
82	نتائج وأعباء السنوات المالية السابق		62 481 400,48	62 481 400,48		
83	الإقتطاع لنفقات التجهيز والإستثمار	40 366 584,00	40 366 584,00	0,00		
	قسم التجهيز والإستثمار	237 491 947,86	237 512 299,71	104 620 371,95	237 512 299,71	0,00
060	العجز أو الفائض المرحل		112 594 428,14	112 594 428,14		
10	تزويدات		124 447 572,61	124 447 572,61		
13	إعانات مسددة من طرف البلدية					
14	مساهمات الغير في أشغال التجهيز					
16	إقتراضات					
17	مداخيل القطاع الإقتصادي					
23	عوارث					
24	أملاك عقارية ومنقولة	12 281 812,85	470 298,96	7 321 012,85	470 298,96	4 960 800,00
25	سلفيات البلدية لأكثر من سنة					
26	سندات وقيم					
27	تزويدات للوحدات الإقتصادية البلدية					
28	أشغال جديدة وتصليحات كبرى	225 210 135,01	99 659 571,95	125 550 563,06		
	مجموع النفقات والإيرادات	429 778 421,73	466 558 510,94	167 779 437,83	466 558 510,94	261 998 983,90
	ما يخفض ← 83 من النفقات والمادة 100 من الإيرادات ..	40 366 584,00	40 366 584,00		40 366 584,00	40 366 584,00
	← 730 من النفقات والإيرادات					
	المجموع الحقيقي (النقص) للنفقات والإيرادات (المجموع أ)	389 411 837,73	426 191 926,94	167 779 437,83	426 191 926,94	221 632 399,90
	الحساب 85- الفائض الإجمالي	36 780 089,21				204 559 527,04
	مجموع عشاري في النفقات والإيرادات (المجموع ب)	426 191 926,94	426 191 926,94	167 779 437,83	426 191 926,94	426 191 926,94